

أثر الوسواس القهري على الطهارة والصلاة " دراسة فقهية مقارنة "

من الدكتورة

إيمان محمد فتح الله عصر

المدرس بقسم الفقه المقارن

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية

Email : emanasar.18@azhar.edu.eg

ملخص البحث

أثر الوسواس القهري على الطهارة والصلاة

" دراسة فقهية مقارنة "

إعداد الدكتورة / إيمان محمد فتح الله عصر

المدرس بقسم الفقه المقارن بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية

قمت في هذا البحث بالحديث عن أثر الوسواس القهري على الطهارة والصلاة ،
وبينت أن الوسواس القهري هو أحد الاضطرابات النفسية والترددات الفكرية
التي تصيب الإنسان بالقلق والحيرة وتؤثر على تصرفاته رغماً عنه . ووضحت
أثر هذه الأفكار على الطهارة والصلاة، وكيفية العلاج والتخلص من هذا الداء
العضال ، وذلك من خلال أربعة مباحث :-

المبحث الأول: تعريف الوسواس القهري والفرق بينه وبين الوسواس .

المبحث الثاني: أثر الوسواس القهري على الطهارة .

المبحث الثالث: أثر الوسواس القهري على الصلاة .

المبحث الرابع: علاج الوسواس القهري وطريقة التخلص منه .

الكلمات المفتاحية : الوسواس - قهري - طهارة - صلاة -

الاضطرابات - الترددات

Email : emanasar.18@azhar.edu.eg

Research Summary

The effect of obsessive-compulsive disorder on purity and prayer "A comparative jurisprudential study"

Prepared by Dr. **Iman Mohamed Fathallah Asr**

Lecturer, Department of Comparative Jurisprudence,
Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls,
Alexandria

In this research, I talked about the effect of obsessive-compulsive disorder on purity and prayer, and pointed out that obsessive-compulsive disorder is one of the mental disorders and intellectual frequencies that affect the person with anxiety and confusion and affect his actions against his will. And explained the impact of these ideas on purity and prayer, and how to treat and get rid of this disease bronchitis, - and through four investigations

The first topic: definition of obsessive-compulsive disorder and the difference between it and the obsessive-compulsive disorder

The second topic: the impact of obsessive-compulsive disorder on purity

The third topic: the impact of obsessive-compulsive disorder on prayer

The fourth topic: treatment of obsessive-compulsive disorder and how to get rid of it

Keywords: obsessive - compulsive - purity - prayer - disturbances - frequencies

Email : emanasar.18@azhar.edu.eg

بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله المتصف بصفات الكمال المنعوت بنعوت الجلال والجمال، المنفرد بالإنعام والإفضال والعطاء والنوال، المحسن المبدع على مر الأيام والليالي، أحمدته حمداً لا تغيّر له ولا زوال، وأشكره شكراً لا تحوّل له ولا انفصال، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا مثل ولا مثال، بين قواعد الإسلام بنصوص الآيات الباهرة، وزين قلائد الأحكام بنصوص السنة الزاهرة، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيه من خلقه وحبيبه، خير من نطق بفصاحة الكلام فكان بيانه خير البيان، وكان تشريعه رحمة للأنام، فاللهم صلّ و سلم عليه يا ذا المن والغفران.

أما بعد.....

فإن الوسواس القهري هو مرض من أمراض الجهاز العصبيّ، وهو اضطرابٌ منتشرٌ يصيب الإنسان فينغص حياته، ويصيب كل الأعمار، وقد يرافق الإنسان طوال حياته ما لم يُعالج.

وهو من أنواع الأمراض النفسية التي تنعكس على سلوك الفرد وتفكيره، فيلتزم المريض بتصرفاتٍ وعاداتٍ مختلفةٍ بشكلٍ مكثّفٍ ومزعج، فيعيدها مراراً وتكراراً، ويوصف بالقهريّ؛ لأن صاحبه لا يستطيع التخلّص منه دون الخضوع للعلاج، كما أنّه مجبرٌ على ما لا يريد من الأفعال، ويظهر المصاب به الوعي الواضح بعدم جدوى أفعاله، إلا أنّه لا يستطيع الفكّك منها، وتأتيه رغبةٌ داخليةٌ وملحةٌ لفعلها^(١).

(١) التخلّص من الوسواس القهري نهائياً لفداء أبو حسن - بحث بموقع: موضوع بتاريخ: ١٠ أبريل ٢٠١٧م - <https://mawdoo3.com>.

الوسواس القهري داء عضال دب في نفوس أبناء هذا العصر أكثر من أي عصر سابق ،وهو مشكلة كبرى يعانى منها الكثير من الناس الذين ابتلوا بهذا المرض ،وغالبًا ما تظهر الوسواس القهرية بعد صدمة نفسية أو اكتئاب أو خوف أو قلق نفسي، فهذه هي البيئة الخصبة لنمو الوسواس ،وللقضاء على الوسواس يجب فهم هذه الحقيقة جيدًا. والوسواس القهرى هو من صناعة الشيطان في الدرجة الأولى ،وقد يكون مرضاً نفسياً، أو شيئاً خاطئاً في الجهاز العصبي ،ويختلف مرض الوسواس من شخصٍ لآخر؛ فمنهم من وسواسه خفيف، ومنهم متوسط، ومنهم شديد، ومنهم من وسواسه في العبادات، ومنهم في الاعتقادات.. ويبدأ الشيطان في الوسوسة للعبد خلال عبادته وعمله وسلوكه، فعلى الشخص الاستعاذة بالله وعدم التّفكير فيه، وفي هذه الحالة فإنه يتغلب عليه وينهيه، ولكن إن استجاب له وضعف أمامه تمرد الشيطان أكثر وأكثر حتّى يتغلب عليه فيصل إلى درجة أن يشكّه بدينه وربّه ويصبح الشخص أسيراً لهذا. قال عثمان بن أبي العاص: " يا رسول الله: إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها عليّ فقال **رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**: « ذاك شيطان يقال له خنزب ، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، وانتقل عن يسارك ثلاثاً». قال : ففعلت ذلك فأذهبه الله عني".^(١) ولكن يجدر بنا أن نفرق بين الوسواس (فقط) ، والوسواس القهرى ، وهذا ما سوف أتعرض إليه بمشيئة الله فى موضوع البحث.

أولاً: سبب اختيار موضوع البحث:

إن موضوع الوسواس القهرى من الموضوعات الشائكة التى يتعرض لها الكثير من الناس بشكل يومية مثل تكرار الوضوء ، أو غسل اليدين ، أو تكرار الصلاة ، أو النية ، أو تكرار بعض الأركان ، أو غير ذلك من الأفعال التى تسبب للإنسان القلق والحرج الشديدين ، وتصير مع الوقت عادةً وسلوكاً لا يستطيع الشخص التخلص منه بعد ذلك ، فقد يزيد الوسواس القهرى عند البعض حتى يصل به إلى التشدد والغلو فى العبادة ، وبالبعض إلى ترك العبادة ، وهذا ما دعانى إلى البحث العميق حول هذا الموضوع للوصول إلى حقيقة الوسواس القهرى وأثره على الطهارة والصلاة ،حتى لا ينجر

(١) التخلص من الوسواس لآلاء جرار - بحث بموقع: موضوع - بتاريخ: ١١ ديسمبر ٢٠١٤ م-
<https://mawdo3.com>

الناس وراء وساوس الشيطان ويتفاهم معهم هذا الأمر، ويفقدوا معنى العبادة ويتجردوا منها.

ثانياً: مشكلة البحث:-

تظهر مشكلة البحث في حداثة الموضوع، وقلة المصادر والمراجع التي عنيت به.

ثالثاً: منهج البحث:-

١- استخدمت المنهج الفقهي المقارن الذي يعنى بحصر الأقوال، وسرد الأدلة لكل فريق، والمناقشة، وترجيح الرأي الأقوى دليلاً.

٢- استقرأ واقع التعامل بهذه المسألة من خلال معرفة وتتبع أقوال الفقهاء والعلماء حول هذا الموضوع.



وقد قسمت بحثى هذا إلى أربعة مباحث:-

المبحث الأول: تعريف الوسواس القهري والفرق بينه وبين الوسواس :-

ويشتمل على مطلبين:-

المطلب الأول: تعريف الوسواس القهري لغةً واصطلاحاً والمصطلحات ذات الصلة.

المطلب الثاني: الفرق بين الوسواس والوسواس القهري.

المبحث الثاني: أثر الوسواس القهري على الطهارة :-

ويشتمل على ستة مطالب:

المطلب الأول: أثر الوسواس القهري على النية في الطهارة.

المطلب الثاني: أثر الوسواس القهري على انتقاض الطهارة.

المطلب الثالث: أثر الوسواس القهري في طهارة الملابس والمكان.

المطلب الرابع: أثر الوسواس القهري على الشك في نجاسة الماء.

المطلب الخامس: حكم الإسراف في المياه بسبب الوسوسة .

المطلب السادس: أثر الزيادة على الثلاث في غسل أعضاء الوضوء بسبب الوسوسة.

المبحث الثالث: أثر الوسواس القهري على الصلاة :-

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أثر الوسواس القهري على النية في الصلاة.

المطلب الثاني: أثر الوسواس القهري على الشك في عدد الركعات والسجادات.

المطلب الثالث: أثر الوسواس القهري في إعادة الصلاة أو الشك في الخشوع.

المبحث الرابع: علاج الوسواس القهري وطريقة التخلص منه.

المبحث الأول

تعريف الوسواس القهري والفرق بينه وبين الوسواس

المطلب الأول:

تعريف الوسواس القهري لغةً واصطلاحاً والمصطلحات ذات الصلة.

المطلب الثاني:

الفرق بين الوسواس و الوسواس القهري.

المطلب الأول:

تعريف الوسواس القهري لغةً واصطلاحاً

والمصطلحات ذات الصلة

تعريف الوسواس القهري لغةً واصطلاحاً :-

أولاً: تعريف الوسواس القهري باعتباره مركباً وصفيّاً :-

(الوسواس) في اللغة :-

الْوَسْوَسَةُ حديث النفس ، يقال: وَسْوَسْتُ إِلَيْهِ نَفْسَهُ وَسْوَسَةً وَوَسْوَسْتُ بِكسر الواو ،
(وَالْوَسْوَسُ) بالفتح : الاسم كالزَّلْزَالِ وَالزَّلْزَالُ ، وهو مرض يحدث من غلبة السوداء^(١)
يختلط معه الذهن ، ويقال لما يخطر بالقلب من شر ولما لا خير فيه (وَسْوَسٌ) ، ومنه
قوله تعالى: { فوسوس لهما الشيطان }^(٢) يريد إليهما ، والوسواس: الصوت الخفي
من ربح تهز قصباً ونحوه وبه يُشبه صوت الحلي ، وتقول: وسوس إلي ووسوس في
صدري وفلان موسوس ، أي: غلبت عليه الوسوسة ، والوسواس: اسم الشيطان في قوله
تعالى: { من شر الوسواس الخناس }^{(٣)،(٤)}.

(١) غلبة السوداء: أي: كثرة رؤية الظلمة والسواد . [مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل
ولطائف الأخبار

لجمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي (المتوفى:
١٩٨٦هـ) - ٤٣٩/٥ - ط: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - ط ٣ : ١٣٨٧ هـ -
١٩٦٧ م] .

(٢) الأعراف من الآية : (٢٠) .

(٣) الناس آية : (٤) .

(٤) لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ٢٥٥/٦ (مادة /وسس) - ط:
دار صادر - بيروت - ط ٣ ، (١٤١٤هـ) ، المصباح المنير لأحمد بن محمد بن علي
الفيومي المقرئ ٣٣٩/١ (كتاب الواو) - ط: المكتبة العصرية، المعجم الوسيط لإبراهيم
مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار ١٠٣٣/٢ / (باب الواو)
(مادة / وسوس) - تحقيق : مجمع اللغة العربية - ط : دار الدعوة ، كتاب العين لأبي
عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (٣٣٥/٧) (باب اللقيف من السين) (مادة /
وسوس) - تحقيق : د / مهدي المخزومي ، د / إبراهيم السامرائي - ط : دار مكتبة
الهلل .

وفي اصطلاح الفقهاء :-

الْوَسْوَسَةُ فِي الاصْطِلَاحِ يَسْتَعْمَلُهَا الْفُقَهَاءُ بِمَعَانٍ :

الأوّل: الْوَسْوَسَةُ: بِمَعْنَى حَدِيثِ النَّفْسِ، وَهُوَ مَا يَقَعُ فِيهَا مِنَ التَّرَدُّدِ هَلْ يَفْعَلُ أَوْ لَا يَفْعَلُ^(١).

الثاني: الْوَسْوَسَةُ بِمَعْنَى مَا يُلْقِيهِ الشَّيْطَانُ فِي رُوحِ الْإِنْسَانِ^(٢).

الثالث: الْوَسْوَسَةُ وَهِيَ مَا يَقَعُ فِي النَّفْسِ مِمَّا يَنْشَأُ مِنَ الْمِبَالِغَةِ فِي الْاِحْتِيَاطِ وَالتَّوَرُّعِ حَتَّى إِنَّهُ لِيَفْعَلُ الشَّيْءَ، ثُمَّ تَغْلِبُهُ نَفْسُهُ فَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْهُ فَيُعِيدُهُ مَرَارًا وَتَكَرَّرًا، وَقَدْ يَصِلُ إِلَى حَدِّ أَنْ يَكُونَ الشَّخْصَ مَغْلُوبًا عَلَى عَقْلِهِ^(٣).

الرابع: الْمَوْسُوسُ هُوَ الْمَصَابُ فِي عَقْلِهِ إِذَا تَكَلَّمَ بِغَيْرِ نِظَامٍ^(٤).

(١) البناية شرح الهداية لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) ١/٧٥٦ - ط: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان - ط: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي ١/٤٩ - ط: دار الفكر، تحفة المحتاج في شرح المنهاج لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي - ٢٠٥/٧ - الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد - عام النشر: ١٣٥٧هـ - ١٩٨٣ م - (د.ط) - (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ)، الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها) ل.أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة - ١٦٧/١ - دار الفكر - سورية - دمشق - ط: ٤ .

(٢) السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) - ١/٥٦٠ - ط: مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة - ط: ١٢٨٥ هـ، الموسوعة الفقهية الكويتية لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - ١٤٧/٤٣ - ط: ٢، طبع الوزارة، إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) - ٢٦/٣ - الناشر: دار المعرفة - بيروت - (د.ط) - (د.ت).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ١٤٧/٤٣ .

(٤) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالخاصة: منحة الخالق لابن عابدين ٥١/٥ - ط: دار الكتاب الإسلامي، د.ت .

(القهري) في اللغة :-

القهر : هو الغلبة والأخذ من فوق ، والقهار: من صفات الله عز وجل ، قهر خلقه بقدرته وسلطانه ، فصرفهم على ما أراد طوعاً أو كرهاً . ويقال أخذ القوم قهراً : إذا أخذوا دون رضاهم على سبيل الغلبة^(١) .

وفي اصطلاح الفقهاء :-

لا يخرج عن المعنى اللغوي^(٢) .

ثانياً : تعريف الوسواس القهري بوصفه علماً على شيء معين مركباً وصفيّاً :-

الوسواس القهري في اصطلاح الفقهاء :-

مصطلح الوسواس القهري لم يرد عند الفقهاء القدامى بهذا اللفظ ، إلا عند فقهاء الشافعية ، حيث عرفوه بأنه هو : الذي يطرق الفكر بلا اختيار^(٣) .

(١) لسان العرب لابن منظور ١٢٠/٥ (مادة/قهر) ، تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) - تحقيق: محمد عوض مرعب ٢٥٧/٥ - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١: (٢٠٠١ م) .

(٢) المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) ٧٤/١٠ - دار المعرفة - بيروت - (د.ت) - ط: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، شرح مختصر خليل للخرشي لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ) - ١٣٠/٦ - الناشر: دار الفكر للطباعة - بيروت - (د.ط) - (د.ت)، النجم الوهاج في شرح المنهاج لكمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الهميري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ) - ١٦٩/٥ - الناشر: دار المنهاج (جدة) - (د.ط) - ١: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، شرح الزركشي لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ) - ١٦٧/٤ - الناشر: دار العبيكان - (د.ط) - ١: ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، المطلاع على دقائق زاد المستقنع «المعاملات المالية» لعبد الكريم بن محمد اللاحم - (د.ط) - ٣٨٢/٤ - الناشر: دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية - (د.ط) - ١: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .

(٣) شرح المقدمّة الحضرمية المُسمّى بُشرى الكريم بشرح مسائل التعلّم لسعيد بن محمد باعليّ باعشّين الدوّعنيّ الرباطي الحضرمي الشافعي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) - ص ٢٨٠ - ط: دار المنهاج للنشر والتوزيع ، جدة - ١: (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م) .

أو: هو التردد بما يجري في الفكر^(١).

أما عند باقي الفقهاء فقد ورد عندهم كلمة وسواس فقط ، مثل : وسواس الوضوء والطهارة ، وسواس الطلاق ، وسواس الطواف حول الكعبة ، والوسواس الكفرية ، ووسواس الحيض وغيرها ؛ لذلك فقد اجتهدوا في الأمر وكتبوا كتابات شديدة الدقة والفهم العميق ، وفرقوا تفريقاً واضحاً بين وسواس النفس ، ووسواس الشيطان^(٢).

القدر المشترك بين المعنى اللغوي والشرعي :-

أن المعنى اللغوي عام ، حيث تطلق الوسوسة فيه على حديث النفس ، والمرض الذي يختلط معه الذهن ، والصوت الخفي ، أما المعنى الشرعي ، فيختص بالأفكار المتكررة لدى الشخص جبراً عنه ، أو المترددة لديه ، كما أن المعنى اللغوي لم يرد فيه معنى التكرار ، فقد تحدث الوسوسة مرة واحدة ، أما المعنى الشرعي فقد اشترط تكرار هذه الأفكار ، واستمرارها .

الوسواس القهري في اصطلاح علماء النفس :-

هو مجموعة من الأفكار أو الصور المتواصلة والمتسلطة والمستمرة التي تقتحم عقل المريض وتراوده وتلازمه مع عجزه عن دفعها أو طردها أو التخلص منها . ويعاني المريض كثيراً منها لغرابتها وعدم فائدتها وتسببها في كثير من القلق والإزعاج وتلح

(١) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) ، ٣٦٦/١ - المطبعة الميمنية. وقد ورد فيه ما نصه: "قَوْلُهُ: وَلَا عِبْرَةَ بِمَا يَجْرِي فِي الْفِكْرِ أَنَّهُ لَوْ تَرَدَّدَ إِلَيْكَ... هَذَا هُوَ الْوَسْوَسُ الْقَهْرِيُّ وَبِهِ يُعْلَمُ الْفَرْقُ بَيْنَ الْوَسْوَسَةِ وَالشُّكِّ فَهُوَ أَنْ يَعْذِمَ الْيَقِينَ، وَهِيَ أَنْ يَسْتَمِرَّ الْيَقِينُ لَكِنْ يُصَوِّرُ فِي نَفْسِهِ تَقْدِيرَ التَّرَدُّدِ، وَلَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ الْأَمْرُ فَهُوَ مِنَ الْهَاجِسِ).

(٢) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكِ) لأبي العباس أحمد بن محمد الخلوئي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ) ٣/٣٨١ - ط: دار المعارف ، الملخص الفقهي لصالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ١/٥١ - ط: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية - ط ١: (١٤٢٣هـ).

على خاطره عبارات معينة أو اسم معين يتكرر باستمرار مع العجز عن وقف هذه الأفكار^(١).

أو هو : أحد الاضطرابات النفسية، وهو أحد التصنيفات الفرعية المندرجة تحت فئة اضطرابات القلق ، ويشمل هذا الاضطراب ظهور أفكار، أو صور، أو دوافع في ذهن الفرد بشكل متكرر رغماً عنه . ويؤدي ذلك إلى ارتفاع مستوى التوتر لدى الفرد، ومحاولة إبعاد تلك الأفكار، مما يؤدي إلى تكرار الإنسان لأعمال معينة، وبصورة قهرية^(٢).

المصطلحات ذات الصلة :-

من الألفاظ ذات الصلة بالوسواس القهري مصطلح **مستنكح الشك**.

والمستنكح في اللغة :- مصدر استنكح يستنكح ، استنكاحاً ، فهو مُستنكح ، والمفعول مُستنكح ، واستنكح المرأة ، بمعنى :-

- ١ - طلب أن يتزوجها ، يقال : استنكح النعاسُ عينيه ، أي : غلبَ عليهما .
- ٢ - نكحها ، أو تزوجها ، ومنه قول الله عزوجل { إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا }^(٣)،^(٤).

(١) الوسواس القهري دليل عملي للمريض والأسرة والأصدقاء ل.د/ محمد شريف سالم دراسة طبية نفسية علمية شرعية - اعنتني بالمادة الشرعية وخرج أحاديثها / أبو إدريس محمد عبد الفتاح - تقديم : د/أحمد فريد ، أ.د/ هدى سلامة - ص ١٦ - دار العقيدة - ط١ : (٢٠٠٣م) ، وسواس الطهارة والصلاة مدخل إلى علاج الوسواس القهري الديني ل.د/ محمد شريف سالم أخصائي الطب النفسي - ص ٩ - دار العقيدة - ط١ : (٢٠٠٥م - ١٤٢٥هـ).

(٢) الوسواس القهري وعلاقته بأبعاد الشخصية العصابية والانبساطية لدى طلبة جامعة القدس لعمر الريماوي ، أميرة الريماوي - دائرة علم النفس - جامعة القدس - فلسطين - ص ٩٠ - بحث بالمجلة الدولية التربوية المتخصصة - المجلد (٣) - العدد (٥) - أيار - (٢٠١٤م).

(٣) الأحزاب من الآية : (٥٠).

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة ل.د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل - ٢٢٧٩/٣ - الناشر : عالم الكتب - (د.ط) - ط١ : ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

وَالشُّكُّ فِي اللُّغَةِ :- الارتباب، وهونقيض اليقين، وهو التردد بين شيئين سواء استوى طرفاه أو رجع أحدهما على الآخر. وجمعه شكوك، وقد شككت في كذا وتشككت، وشك في الأمر يشك شكاً وشككه فيه غيره^(١).

وفي اصطلاح الفقهاء :-

نجد أن فقهاء المالكية فقط هم الذين يعبرون بهذا اللفظ عن معنى الغلبة مساييرين المعنى اللغوي فيقولون: استنكحه الشك أي اعتراه كثيراً^(٢).
وبقية الفقهاء يعبرون عن ذلك بغلبة الشك أو كثرتة بحيث يصبح عادة له^(٣).
وعند فقهاء المالكية المستنكح هو: الذي يشك في كل وضوء أو صلاة، أو يطرأ له ذلك في اليوم مرة فأكثر، وإن لم يطرأ له ذلك إلا بعد يومين أو ثلاثة فليس بمستنكح^(٤).

والفرق بين الوسوسة والشك : أن الوسوسة هي أن يعدم الشخص اليقين، والشك هو أن يستمر اليقين، لكن يصور في نفسه تقدير التردد^(٥).

(١) لسان العرب ٤٥١/١٠ (فصل الشين) - (مادة/ شكك)، المصباح المنير ٣٢٠/١ (مادة/ شك كك).

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ١٢٨/٤.

(٣) البحر الرائق ١١٩/٢، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار لأبي بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ) - تحقيق/ علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان - ص ١٢٤ - الناشر: دار الخير - دمشق - ط: ١: ١٩٩٤، كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس ابن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ) ١٣٢/١ - ط: دار الكتب العلمية.

(٤) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ) - تحقيق / زكريا عميرات ١٢٨/٤ - ط: دار عالم الكتب - ط: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(٥) الغرر البهية شرح البهجة ٣٦٦/١.

المطلب الثاني: الفرق بين الوسواس والوسواس القهري

الوسواس هي التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت فهي التي تدفع بالإعراض عنها ، وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة ، فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها^(١) .
قال الله تعالى : { وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلِمُ مَا تُوَسَّوْسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ }^(٢) . أي : يعلم ما توسوس به نفوس بني آدم من الخير والشر^(٣) .
وقال تعالى : { مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسَّوْسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ }^(٤) . وقد جاء في مجلة البيان ما نصه^(٥) : "الوسواس أنواع ودرجات منها ما هو طفيف يسير يسهل طرده من الذهن والإعراض عنه بالاستعاذة بالله تعالى من الشيطان الرجيم ، وهذا لا يعد من الأمراض النفسية أو العقلية وهو موجود لدى كثير من الناس .

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي على صحيح مسلم) لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ١٥٥/٢ - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط٢: (١٣٩٢هـ)، حيث جاء فيه مانصه : " الخواطر على قسمين : فأما التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت فهي التي تدفع بالإعراض عنها ، وعلى هذا يحمل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة ، فكأنه لما كان أمراً طارئاً بغير أصل دفع بغير نظر في دليل إذ لا أصل له ينظر فيه ، وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها والله أعلم .

(٢) ق آية : (٦١) .

(٣) تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ - ٧٧٤ هـ] تحقيق / سامي بن محمد سلامة - ٣٩٨/٧ - ط: دار طيبة للنشر والتوزيع - الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .

(٤) الناس آية : (٤-٦) .

(٥) مسائل في التداوي والرقي ل د/ محمد بن عبد الله الصغير - مجلة البيان - مجلة تصدر عن المنتدى الإسلامي - العدد (١٧٦) - بتاريخ - (يوليو ٢٠٠٢م - ربيع آخر ١٤٢٣هـ) - ص ٢٠ .

أما الوسواس القهري : فقد يصل الوسواس ببعض الأشخاص إلى درجة المرض النفسي العقلي حيث تلج عليه الوسواس بقوة لا يستطيع التخلص منها رغم الاجتهاد الشديد في الإعراض عنها والاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم مرارا وتكرارا ؛ ورغم قناعته التامة أن الوسواس (بما فيها من أفكار أو صور ذهنية) خطأ ولا يوافق العقل فيظل ضميره يتألم ولا يخبر بذلك أحداً ولا يقدر على التخلص من الوسواس القاهرة التي استحوذت على تفكيره معظم وقته ، ومنهم من يصيبه اكتئاب شديد لأجل ذلك ، وقد ينعزل عن الناس وربما ترك دراسته أو عمله أو تجارته ، وقد يسترسل مع الوسواس ويتوهم صدقها ؛ فمنهم من يظن أنه يكفر بذلك فيذهب يغتسل ويتشهد ليجدد دخوله في الدين كل يوم « مرة أو مرتين أو أكثر » وبعض النساء تمتنع عن زوجها في الفراش ترى أنها كفرت بذلك ، فهذا مرض شديد لا بد من علاجه بالأسباب المشروعة الشرعية والحسية الطبية .

وقد أوضحت الدراسات الطبية العصبية وجود خلل في النواقل العصبية في بعض مناطق الدماغ يُضعف قدرة الدماغ على مقاومة الوسواس الذهنية (كالأفكار العقدية^(١)) والعملية (كوسواس النظافة والعبادات) مما يجعل الشخص غير قادر على متابعة تفكيره وتصرفاته بالصورة السليمة ، وقد تم تصنيع أدوية نفسية متعددة تفيد كثيراً في علاج الوسواس القهري وتقوي قدرة الدماغ على تتابع الأفكار السليمة وطرد الأفكار العقيمة وما معها من مشاعر مؤلمة .

- ومن هنا نجد أن وسواس الشيطان دائماً ما تدعو إلى ما تشتتبه الأناض وتتلذذ به وتحبه ، من المحرمات التي دعانا الشارع إلى الامتناع عنها ، كالنظر المحرم ، وأكل أموال الناس بالباطل ، والظلم بأنواعه ، وغير ذلك .

- أما الوسواس القهري المرضية فهي اضطراب مرضي مثل كل الأمراض ، له أسبابه المهيئة والمسببة له ، كالأفكار والخواطر الوسواسية التي لا يريد لها المصاب ولا يرضى عنها ، ويحاول منعها ومقاومتها ، ولكنه مجبر على التفكير فيها ، وكالأفعال القهرية ، مثل تكرار الوضوء ، أو غسل اليدين ، أو الصلاة ، أو غير ذلك من الأفعال التي تسبب له القلق والحرص الشديدين ، ولا يستطيع التخلص منها^(٢) .

(١) أي: المتعلقة بالعقيدة .

(٢) الوسواس القهري دليل عملي للمريض والأسرة والأصدقاء ل.د/ محمد شريف سالم - ص ٢٣ ، ٢٤ .

المبحث الثاني

أثر الوسواس القهري على الطهارة

ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: أثر الوسواس القهري على النية في الطهارة.

المطلب الثاني: أثر الوسواس القهري على انتقاض الطهارة.

المطلب الثالث: أثر الوسواس القهري في طهارة الملابس

والمكان.

المطلب الرابع: أثر الوسواس القهري على الشك في نجاسة

الماء.

المطلب الخامس: حكم الإسراف في المياه بسبب الوسوسة .

المطلب السادس: أثر الزيادة على الثلاث في غسل أعضاء

الوضوء بسبب الوسوسة.

المطلب الأول

أثر الوسواس القهري على النية في الطهارة

بعض الناس يتشدد في أمر النية^(١)، وهذا التشدد يكون غالباً وسوسةً من الشيطان ليشككه، فيغسل مثلاً وجهه ويديه، ثم يأتيه الشيطان فيقول: إنك نسيت النية، فيعيد غسلها مرة ثانية، فإذا غسل يديه قال له: إنك سهوت عن نية غسل

(١) النية في اللغة: القصد والاعتقاد ، وهي بكسر النون والتشديد مص نوى ، ج نيات ، والنية والنوى : الوجه الذي يتوهم المسافر من قُرب أو بعد وهي مؤنثة لا غير ، والنية والنوى جميعاً البُعد.

[لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأثريقي المصري ١٥ / ٣٤٧ - ط: دار

صادر - بيروت] .

وفي اصطلاح الفقهاء:-

عرفها الحنفية بأنها: قصد الطاعة والتقرب إلى الله تعالى في إيجاد الفعل، ودخل فيه المنهيات.

[حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الابصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان لخاتمة المحققين محمد أمين الشهير بابن عابدين ويلييه تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف طبعة جديدة منقحة مصححة إشراف مكتب البحوث والدراسات ١١٤/١ - ط: دار الفكر - بيروت - لبنان - ط: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م].

وعرفها المالكية بأنها: القصد للشيء.

[الشرح الكبير لأبي البركات أحمد بن محمد العدوي ، الشهير بالدردير (المتوفى :

١٢٠١هـ) - ٩٣/١ - ط: إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاء].

وعرفها الشافعية بأنها: قصد الشيء مقترناً بفعله. [السراج الوهاج على متن المنهاج

- للعلامة الغمراوي للعلامة /محمد الزهري الغمراوي ٤٨/١ - دار المعرفة ، حاشية

الجميل على المنهاج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري للعلامة /الشيخ سليمان الجمل

١٦٩/٢ - ط: دار الفكر - بيروت].

وعرفها الحنابلة بأنها: العزم على فعل العبادة تقرباً إلى الله تعالى.

[الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع لمنصور بن يونس بن إدريس

البهوتي (المتوفى : ١٠٥١هـ) - تحقيق/سعيد محمد اللحامدار ٦٥/١ - ط: دار

الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان].

المناقشة والترجيح:-

بالنظر في تعريفات الفقهاء السابقة فإننا نجد أنهم جميعاً يتفقون على أن النية عبارة عن قصد الشيء ، إلا أن الحنفية والحنابلة زادوا كون هذا الفعل قرية لله عزوجل ، وزاد الشافعية ضرورة اقتران القصد للشيء بالفعل ؛ أي لا بد من مقارنة النية للعمل، وبذلك نجد أن تعريف الحنابلة هو المختار ؛ لأنه جامع مانع ؛ ولأنه أيسر التعريفات.

والله أعلم.

اليدين، إنما نويت الوجه فبطل غسل اليدين، فأعد غسلهما، فيعيد وهكذا ربما يعيد خمس مرات أو أكثر، وربما يعيد بعدما ينتهي مراراً، ولا شك أن هذا من الوسوسة التي ينبغي إطرأها^(١).

فالنية هي القصد والعزم على فعل شيء، ومحلها القلب لا تعلق لها باللسان أصلاً^(٢)، وهذا هو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفيَّة^(٣) والإمام مالك وأكثَر فقهاء المالكيَّة^(٤)، والشافعيَّة والحنابليَّة والظاهرية والزيدية والإمامية والإباضية، فقالوا بأنَّ محلَّ النية من المكافئ القلب في كل موضع^(٥).

(١) شرح عمدة الأحكام لعبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين - دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net> - الدرس الثالث.

(٢) ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة لموفق الدين بن قدامة المقدسي الجماعلي (ت: ٥٦٣٠هـ) - ص ٨ - ط: المطبعة العربية ومكتبتها - ط: (١٩٣٣م - ١٣٤٢هـ).

(٣) حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ١/٤٤٧.

(٤) وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ خِلَافٌ فَصَلُّهُ الْحَطَّابُ فَقَالَ : قَالَ الْمَازِرِيُّ : " أَكْثَرُ الْمُتَشَرِّعِينَ وَأَقْلُ الْفَلَّاسِفَةِ عَلَى أَنَّ النِّيَّةَ فِي الْقَلْبِ وَأَقْلُ الْمُتَشَرِّعِينَ وَأَكْثَرُ الْفَلَّاسِفَةِ عَلَى أَنَّهَا فِي الدِّمَاغِ ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي كِتَابِ الْجَنَائِيَّاتِ أَنَّ الْعَقْلَ فِي الدِّمَاغِ ، وَقَالَ فِي الذُّخَيْرَةِ : مَحَلُّ الْقَلْبِ ؛ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ وَالْمِيلَ وَالنَّفْرَةَ وَالْإِعْتِقَادَ . وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنَّ الْعَقْلَ فِي الدِّمَاغِ فَيَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنَّ النِّيَّةَ فِي الدِّمَاغِ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَعْرَاضَ كُلَّهَا أَعْرَاضُ النَّفْسِ وَالْعَقْلِ فَحَيْثُ وَجَدْتَ النَّفْسَ وَجَدْتَ الْعَقْلَ قَائِماً بِهَا فَالْعَقْلُ سَجِينُهَا وَالْعِلْمُ وَالْإِرَادَاتُ صِفَاتُهَا". [مواهب الجليل ١/٣٣٣]

(٥) حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ١/٤٤٧، مواهب الجليل للحطاب ١/٣٣٣، حاشية الجمل على المنهج ١/٣١١، المجموع شرح المهذب للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ - ٣١٧/١ - ط: دار الفكر - (د.ت)، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد ١/١٢٢ - ط: دار الفكر - بيروت ط: ١٤٠٥ هـ، المحلى بالآثار لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) - ٩٢/١ - دار الفكر - بيروت - (د.ط) - (د.ت)، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) - ص ٣١٢ - دار ابن حزم - ط ١ - (د.ط) - (د.ت)، الروضة البهية في شرح اللمعة دمشقية للشهيد العالمين محمد بن جمال الدين مكى العاملى وزين الدين الجعبي العاملى - ١/٢٥٥ - ط : مؤسسة الأعلمی للطبوعات - بيروت - لبنان، شرح النيل وشفاء العليل لمحمد بن يوسف بن عيسى أطفيش [١٢٣٧-١٣٣٢هـ] - ٧٤/١ - ط : مكتبة الإرشاد.

واستدلوا على ذلك من الكتاب: بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ }^(١) والإخلاص عبارة عن النية الخالصة ، وتجريدها عن شوائب الرياء ، وهو تنبيه على ما يجب من تحصيل الإخلاص من ابتداء الفعل إلى انتهائه ، والإخلاص محله القلب وهو أن يأتي بالفعل لوجه الله تعالى مخلصاً له ، ولا يريد بذلك رياء ولا سمعة ولا غرضاً آخر ؛ وذلك بأن يجعل العبد عبادته لمحض العبودية واعترافاً لربه عزَّ وجلَّ بالربوبية^(٢) ، وكذلك قول الله - عز وجل - : { أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا }^(٣) ، وقوله سبحانه : { مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى }^(٤) ، وقوله عزَّ وجلَّ : { أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ }^(٥) ، وقوله جلَّ جلاله : { خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ }^(٦) وَلَمْ يُضِفِ اللَّهُ شَيْئاً مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَى الدِّمَاغِ^(٧) .

يقول ابن القيم^(٨) : " النية هي القصد والعزم على فعل الشيء ، ومحلها القلب لا تعلق لها باللسان أصلاً ؛ ولذلك لم ينقل عن النبي - ﷺ - ولا عن أصحابه في النية

(١) البينة من الآية : (٥) .

(٢) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل (موافق للمطبوع) لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن ٧/٢٧٨ - ط: دار الفكر - بيروت / لبنان - ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

(٣) الحج من الآية : (٤٦) .

(٤) النجم آية : (١١) .

(٥) المجادلة من الآية : (٢٢) .

(٦) البقرة من الآية : (٧) .

(٧) مواهب الجليل للحطاب ١/٣٣٣ .

(٨) ابن القيم: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي نسبة إلى بلدة أزرع ثم الدمشقي. كان رضي الله عنه من أجلة العلماء، وكذلك كان أبوه فقد كان قيماً على الجوزية (مدرسة في دمشق ؛ ولذلك عرف بابن قيم الجوزية). ولد عام ٦٩ هـ في شهر صفر، وتوفي عام ٧٥١ هـ. وله مصنفات قيمة مثل: زاد المعاد، وأعلام الموقعين، وغيرهما . [مرويات غزوة الحديبية جمع وتخريج ودراسة لحافظ بن محمد عبد الله الحكمي - ١ / ٣٤٩ - مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية - ط: ١٤٠٦ هـ ، السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة لبريك بن محمد بريك أبو مايلة العمري - تحقيق / أكرم ضياء العمري ١ / ٤٣ - دار ابن الجوزي - ط ١ : ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .]

لفظ بحال ولا سمعنا عنهم ذكر ذلك. وهذه العبارات التي أحدثت عند افتتاح الطهارة والصلاة قد جعلها الشيطان معتزلاً لأهل الوسواس يحسبهم عندها ويعذبهم فيها ويوقعهم في طلب تصحيحها ، فترى أحدهم يكررها ويجهد نفسه في التلطف بها وليست من الصلاة في شيء وإنما النية قصد فعل الشيء ، فكل عازم على فعلٍ فهو ناويه لا يتصور انفكاك ذلك عن النية فإنه حقيقتها فلا يمكن عدمها في حال وجودها ومن قعد ليتوضأ فقد نوى الوضوء ومن قام ليصلي فقد نوى الصلاة ولا يكاد العاقل يفعل شيئاً من العبادات ولا غيرها بغير نية فالنية أمر لازم لأفعال الإنسان المقصودة لا يحتاج إلى تعب ولا تحصيل ولو أراد إخلاء أفعاله الاختيارية عن نية لعجز عن ذلك ولو كلفه الله - عز وجل - الصلاة والوضوء بغير نية لكلفه ما لا يطيق ولا يدخل تحت وسعه ، وما كان هكذا فما وجه التعب في تحصيله ، وإن شك في حصول نيته فهو نوع جنون فإن علم الإنسان بحال نفسه أمر يقيني فكيف يشك فيه عاقل من نفسه ، ومن قام ليصلي صلاة الظهر خلف الإمام فكيف يشك في ذلك ولو دعاه داع إلى شغل في تلك الحال لقال إني مشغول أريد صلاة الظهر ولو قال له قائل في وقت خروجه إلى الصلاة : أين تمضي ؟ لقال : أريد صلاة الظهر مع الإمام فكيف يشك عاقل في هذا من نفسه وهو يعلمه يقيناً .

بل أعجب من هذا كله أن غيره يعلم بنيته بقرائن الأحوال فإنه إذا رأى إنساناً جالساً في الصف في وقت الصلاة عند اجتماع الناس علم أنه ينتظر الصلاة ، وإذا رآه قد قام عند إقامتها ونهوض الناس إليها علم أنه إنما قام ليصلي ، فإن تقدم بين يدي المأمومين علم أنه يريد إمامتهم ، فإن رآه في الصف علم أنه يريد الائتتمام .
قال : فإذا كان غيره يعلم نيته الباطنة بما ظهر من قرائن الأحوال فكيف يجهلها من نفسه مع اطلاعه هو على باطنه فقبوله من الشيطان أنه ما نوى تصديق له في جحد العيان وإنكار الحقائق المعلومة يقيناً ومخالفة للشرع ورغبة عن السنة وعن طريق الصحابة"^(١).

(١) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله
١٣٦/١ ، ١٣٧ - تحقيق : محمد حامد الفقي - ط: دار المعرفة - بيروت - ط ٢ :
١٣٩٥ - ١٩٧٥ م .

وجاء في السيل الجرار^(١): "أن المعتبر في النية أن يحضر بباله مثلاً صلاة الظهر الواجبة المؤداة، ويقصد فعلها الله تعالى، وهذا أمر سهل، وتكليف يسير قل أن ينفك عن ذهن المكلف عند إرادته الصلاة، وكذا غيرها وتَجَسُّمُها أي تكلف الشيء مع المشقة-، زيادة على ذلك وسواس شيطاني، قد أمرنا بالاستعاذة منه والبعد عنه".
ومن هذا يتبين لنا أن سبب هذا التلبيس هو الجهل بالشرع؛ لأن النية بالقلب لا باللفظ فتكلف اللفظ أمر لا يحتاج إليه، فلا معنى إذاً من تكراره^(٢).

المطلب الثاني: أثر الوسواس القهري على انتقاض الطهارة.

يشكو البعض من الوسواس في انتقاض الطهارة، من خروج ريح، أو قطرة بول، أو مذي، أو غير ذلك من الوسواس، فإن كان يعرض له ذلك كثيراً لم يَنْتَقِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْوَسَاوِسِ، وَالسَّبِيلُ فِي الْوَسَاوِسِ قَطْعُهَا، وَتَرْكُ الْإِلْتِقَاتِ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ لَوْ اشْتَعَلَ بِهَا لَمْ يَفْرَغْ لِأَدَاءِ الصَّلَاةِ فَكُلَّمَا قَامَ إِلَيْهَا يُبْتَلَى بِمِثْلِ هَذَا الشَّكِّ^(٣)، والقاعدة أن مَنْ أَيْقَنَ بِالطَّهَارَةِ وَشَكَّ فِي الْحَدَثِ فَهُوَ عَلَى الطَّهَارَةِ، وَمَنْ أَيْقَنَ بِالْحَدَثِ وَشَكَّ فِي الطَّهَارَةِ فَهُوَ عَلَى الْحَدَثِ^(٤)، لِأَنَّ الْيَقِينَ لَا يَزُولُ بِالشَّكِّ^(٥).

(١) السيل الجرار ٢٥٥/١.

(٢) تلبيس إبليس لأبي الفرج بن الجوزي البغدادي (ت: ٥٩٧هـ) - ص ١٣٦ - د. ط، د. ت. - دار بن خلدون.

(٣) المبسوط للسرخسي ٨٦/١، المحلى لابن حزم ٣١٩/١.

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) ٣٣/١ - ط: دار الكتب العلمية - ط ٢: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٥) الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة الثعمان لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) تحقيق/الشيخ زكريا عميرات ص ٤٧ - ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - ط ١: ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، شرح القواعد الفقهية لأحمد بن الشيخ محمد الزرقا [١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ] - ص ٧٩ - تصحيح وتعليق / مصطفى أحمد الزرقا - دار القلم - دمشق / سوريا - ط ٢: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

ومعلوم أن هذه الوسوسة هي من فعل الشيطان لكي يتلاعب بآدم ؛ولذلك على الإنسان أن يتجنب هذه الوسوسة ، ويتجنب طاعة الشيطان .
وقد دلنا ﷺ على العلاج في مثل هذه الحالة، فبين لنا أن الإنسان إذا شك في خروج الريح فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً ، أو يجد ريحاً فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال :

« إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » (١) .
وعن عبد الله بن زيد (٢) : «أَنَّه شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلُ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : تَمَتَّ لَا تَنْفِتِلْ - أَوْ لَا تَنْصَرِفْ - حَتَّى تَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ تَجِدَ رِيحًا » (٣) .

(١) صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري- تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي ١ / ٢٧٦ (باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك) ح : ٣٦٢- ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، مشكاة المصابيح لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي- تحقيق/ محمد ناصر الدين الألباني ح : ٣٠٦- المكتب الإسلامي - بيروت - ط٣ : ١٤٠٥ - ١٩٨٥ م .

(٢)عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ رَبِهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ مِنْ بَلْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ صَاحِبِ الْأَذَانِ كُنِيَّتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ شَهِدَ بَدْرًا وَالْعَقَبَةَ مَاتَ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ بِنِ رُبْعِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَصَلَى عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ أَجْمَعِينَ . [معجم الصحابة لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (المتوفى : ٣١٧هـ) ٤/٥٧ - تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني - ط: مكتبة دار البيان - الكويت - ط١ : ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م ، الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغبذ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ٣/٢٢٣ - ط: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية - دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند - ط١ : ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣م].

(٣) الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي - تحقيق/ د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق ١ / ٦٤ (باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن) - ح: ١٣٧ - دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت - (ط.د) - ط٣ : ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م .

وجه الدلالة من الحديثين السابقين: أن النبي ﷺ أمر الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة ألا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً ؛ لأنه كان على يقين من الوضوء فأمره ﷺ بإطراح الشك ، وأن لا يترك يقينه إلا بيقين آخر ، وهو سماع الصوت ، أو وجود الريح؛ لأن التخيل لا يكون حقيقة (١) . فأمر ﷺ بتكذيب الشيطان فيما يحتمل صدقه فيه ، فكيف إذا كان كذبه معلوماً متيقناً ، كقوله للموسوس : لم تفعل كذا ، وقد فعله (٢) .

ودلنا ﷺ على العلاج أيضاً لمن يشك في خروج البول أو المذي، فأوصانا باستحباب نضح الإنسان لفرجه وسراويله عقب البول ؛ لكي يدفع عنه الوسوسة ، فمتى وجد بللاً قال : هذا من الماء الذي نضحته ؛ وذلك لما روى عن سُفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ (٣) ، أو الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ (٤) ،

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البركري القرطبي-تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم- ٢٢٤/١، ٢٢٥، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ط٢ : ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(٢) إغاثة اللهفان لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ١/١٦٣.

(٣) سُفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ : هو سُفْيَانَ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ النَّقْفِيِّ ، وَيُقَالُ الْحَكَمُ بْنُ سُفْيَانَ ، رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَكْثَرُهُمْ يَقُولُونَ الْحَكَمُ بْنُ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ سُفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ جَدًّا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرَجَهُ .

[أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري ، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) - تحقيق/ علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود ٢/٤٩٤ - ط: دار الكتب العلمية - ط١: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) ٢/٦٢٩ تحقيق/علي محمد البجاوي- ط: دار الجيل، بيروت - ط١: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.]

(٤) الْحَكَمُ بْنُ سُفْيَانَ : هو الْحَكَمُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عُمَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَعْتَبِ النَّقْفِيِّ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ ، يَرُوي عَنْهُ مُجَاهِدٌ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ سُفْيَانَ بْنُ الْحَكَمِ يَخْطِئُ الرِّوَاةَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ ، وَأُمُّ الْحَكَمِ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي عَقِيلِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَعْتَبِ . [الثقات لابن حبان ٣/٨٥].

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَالَ تَوَضَّأَ وَيَتَضَعُ»^(١).

وجه الدلالة من الحديث : أن النبي ﷺ كان يرش إزره بقليل من الماء أو سرواله به بعد البول لدفع الوسوسة تعليمًا للأمة ، فإن الرجل إذا لم ينضح ووجد بعد ذلك بللًا ريمًا يظن أنه خرج منه بول ، بخلاف ما إذا نضح فإنه إذ ذاك يعلم أن البلل منه فلا يقع في الوسوسة^(٢).

وشكا إلى الإمام أحمد بعض أصحابه أنه يجد البلل في سراويله ، فقال له : لَا تَلْتَوِثْ حَتَّى تَتَيَقَّنَ ، وَاللَّهِ عَنْهُ فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(٣).

وقال ﷺ في الرجل يصيبه المذي^(٤) : «ينضح فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة».

(١) المستدرک علی الصحیحین لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) - تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا- ٢٧٧/١ (كتاب الطهارة - باب وأما حديث عائشة) ح: ٦٠٨- ط: دار الكتب العلمية - بيروت - ط: ١ : ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م ، وعلق عليه فقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَإِنَّمَا تَرَكَاهُ لِلشُّكِّ فِيهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِمَّا يُوهِنُهُ». وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ، وَقَدْ تَابَعَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ مَنْصُورَ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَلَى رِوَايَتِهِ أَيْضًا بِالشُّكِّ».

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي الفاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) - ٣٨٨/١ (باب آداب الخلاء) ح: ٣٦١ - ط: دار الفكر، بيروت - لبنان - ط: ١ : ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٣) كشف القناع ٦٨/١ ، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ) - ط: المكتب الإسلامي - ط: ٢ : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

(٤) المذي في اللغة: المذّي، بالتسكين: ما يخرج عند الملاءبة والتقبيل، ويضرب إلى البياض، وفيه الوضوء. مذى الرجل والفحل، بالفتح، مذياً ومذياً، بالألف، مثله وهو أرق ما يكون من النطفة، والإسم المذّي والمذّي، والتخفيف أعلى. التهذيب: وهو المذا والمذّي مثل العمى . ويُقال: مذى ومذى ومذى، قال: والأول أفصحها.

[لسان العرب ١٥/٢٧٤ (مادة/ مذى) ، المصباح المنير لأحمد بن محمد بن علي

الفيومي المقري ١/٢٩٢ (مادة/ م ذ ي) - ط: المكتبة العصرية] .

= وفي اصطلاح الفقهاء: لا يخرج عن المعنى اللغوي.

فَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه - قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، لِمَكَانِ ابْتِنْتِهِ
فَسَأَلَ

فَقَالَ: « تَوَضَّأَ وَاعْتَمَلَ دَكَرَكَ » (١).

وفي هذا الحديث: أن علياً رضي الله عنه قال: كنت رجلاً مذاءً، ومذاء صيغة مبالغة، أي: أنه كان كثير المذي، قال: فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري، أي: أصابه تشقق بسبب كثرة الاغتسال في الشتاء، فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يوجب الغسل وإنما يوجب الوضوء، ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم (تَوَضَّأَ وَاعْتَمَلَ دَكَرَكَ)؛ فدل هذا على أن المذي إنما يوجب الوضوء لا الغسل (٢).

- وبهذا نعلم أن الوسواس القهري ليس له أثر في انتقاض الطهارة ، فقد علمنا صلى الله عليه وسلم ألا نلتفت إلى الوسواس ؛لأنها من فعل الشيطان ، حتى يصرف الإنسان عن الوضوء والصلاة والعبادة كلها ،وتتحول حياته إلى جحيم وإلى كتلة من الشك والتردد ، ويشغل بالوسواس ،وبالشكل الخارجي للعبادة فقط ، وينصرف عن روح العبادة وجوهرها والخشوع فيها ،وخير علاج لهذه الوسوسة هو أن يتحلى الإنسان بالصبر ،وبالإرادة القوية ،ويستعين بالله في التغلب على هذه الوسواس ومدافعة الشيطان ؛ ولذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أغلق كل مداخل الشيطان إلى الإنسان ،وبين له أن العبرة باليقين لا بالشك ،وأن الدين يسر لا عسر .

= [البنية شرح الهداية ٣٥٠/١ ، مواهب الجليل في شرح مختصر في شرح مختصر خليل ١٠٤/١ ، الغرر البهية ١٦٤/١ ، الكافي في فقه الإمام أحمد لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ١٠٦/١ - ط: دار الكتب العلمية - ط: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م].

(١) (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي - تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر - ط: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) - ٦٢/١ - بَابُ عَسَلِ الْمَذْيِ وَالْوَضُوءِ مِنْهُ ح: ٢٦٩ - ط: ١٤٢٢ هـ.
(٢) شرح سنن أبي داود لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) - تحقيق/ أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري ٤٧٥/١ - ط: مكتبة الرشد - الرياض - ط: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .

المطلب الثالث: أثر الوسواس القهري في طهارة الملابس والمكان

يشكو البعض أيضاً من الوسواس في طهارة ملابسه وأنه سوف ينتجس عندما يجلس أو ينام أو يمشي على مكان قد أصابته نجاسة، خصوصاً إذا كان جسم هذا الشخص مبتلاً أو ملابسه مبتلة، وكذلك إذا مشى على السجادة أو المكان الذي بال عليه الطفل مما يدفعه إلى تغيير ملابسه ، وإلى غسل قدميه بشكل مستمر .

يقول ابنُ الجوزيِّ في وصف ذلك: "وَبَعْضُ الْمُوسُوسِيْنَ يَغْسِلُ الثَّوْبَ الطَّاهِرَ مِرَارًا، وَرُبَّمَا لَمَسَهُ مُسَلِّمٌ فَيَغْسِلُهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْسِلُ ثِيَابَهُ فِي دِجْلَةَ^(١) ، لَا يَرَى غَسْلَهَا فِي الْبَيْتِ يُجْزَى. قَالَ: وَمَا كَانَتْ الصَّحَابَةُ تَعْمَلُ هَذَا، بَلْ قَدْ صَلَّوْا فِي ثِيَابِ فَارِسٍ لَمَّا فَتَحُوْهَا، وَاسْتَعْمَلُوا أَوْطَانَتَهُمْ وَأَكْسِيَتَهُمْ، وَمِنَ الْمُوسُوسِيْنَ مَنْ يَقَطِّرُ عَلَيْهِ قِطْرَةَ مَاءٍ فَيَغْسِلُ الثَّوْبَ كُلَّهُ وَرُبَّمَا تَأَخَّرَ لِذَلِكَ عَنِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ جَمَاعَةً لِأَجْلِ مَطَرٍ يَسِيرٍ يَخَافُ أَنْ يَنْتَضِحَ عَلَيْهِ"^(٢).

وقد دلنا ﷺ على العلاج لمن يشك في طهارة قدميه إذا مشى حافياً بأن الإنسان إذا مشى في مكان نجس ، فإن المكان الطاهر الذي يليه يكون مطهراً له ، فعن امرأة من بني عبد الأشهل^(٣) قالت: قلت: يا رسول الله ، إن لنا طريقاً إلى المسجد منتنة

(١) دِجْلَةُ: اسم معرفة لنهر في العراق.

[تهذيب اللغة لمحمد الأزهرى ٣٤٤/١٠ (باب الجيم واللام مع الدال)].

(٢) تلبیس إبلیس ص ١٣٨.

(٣) امرأة من بني عبد الأشهل : هي صحابية من الأنصار لم تسم.

[تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) - تحقيق: محمد عوامة - ص ٧٦٣ - ط: دار الرشيد - سوريا - ط ١: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، أسد الغابة لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) ٤٣٢/٦ - ط: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م].

فَكَيْفَ تَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا؟ قَالَ: «أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟» قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَهَذِهِ بِهِ»^(١).

وجه الدلالة من الحديث: أن امرأة من بني عبد الأشهل^(٢) قالت للنبي ﷺ: (إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتَبَهًا) مِنَ النَّتْنِ أَي دَاتٍ نَجَسَةٍ فِيهَا أَنْتَرُ الْحَيْفِ وَالنَّجَاسَاتِ (فَكَيْفَ تَفْعَلُ إِذَا جَاءَنَا الْمَطَرُ) فَأَجَابَ ﷺ: «أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا» أَي: بَعْدَ ذَلِكَ الطَّرِيقِ طَرِيقٌ أَطْهَرُ بِمَعْنَى الطَّاهِرِ (فَهَذِهِ بِهِ) أَي: مَا حَصَلَ مِنَ التَّنَجُّسِ بِتِلْكَ يُطَهِّرُهُ انْسِحَابُهُ عَلَى تُرَابِ هَذِهِ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ وَكَذَلِكَ إِنْ أَصَابَ الذَّلِيلَ نَجَاسَةُ الطَّرِيقِ ثُمَّ مَرَّ بِمَكَانٍ آخَرَ وَاخْتَلَطَ بِهِ طِينُ الطَّرِيقِ وَعَبَّارُ الْأَرْضِ وَتُرَابُ ذَلِكَ الْمَكَانِ وَيَبَسَّتِ النَّجَاسَةُ الْمُعَلَّقَةُ فَيَطْهَرُ الذَّلِيلُ الْمُنَجَّسُ بِالتَّنَاتُرِ أَوْ الْفَرْكِ وَذَلِكَ مَعْفُورٌ عَنْهُ مِنَ الشَّارِعِ بِسَبَبِ الْحَرَجِ وَالضِّيقِ^(٣).

فالنجاسة اليابسة لا تنتقل إلى من لمسها، فلا تتجس ثيابه، ولا بدنه، فمن جلس على بول جاف لم تتجس ثيابه بذلك، ولا يلزمه غسلها، أما إذا كانت رطبة، فقد اختلف الفقهاء في ذلك:-

فذهب الحنفية: إلى أن الرجل إذا نام على فراش فأصابه مني وييس وعرق، وأبتل الفراش من عرقه إن لم يطهر له أنتر البتل في بدنه لا يتنجس جسده، وإن كان العرق كثيرًا حتى أبتل الفراش ثم أصاب بلل الفراش جسده، وظهر أنتره في جسده يتنجس بدنه ولو مشى على أرض نجسة رطبة ورجله يابسة تتنجس، أما لو

(١) سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) - تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ١٠٤/١ (باب في الأذى يُصيبُ الذَّلِيلَ) - ح: ٣٨٤ - ط: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) - تحقيق/ شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون - إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ٤٤٣/٤٥ (باب حديث امرأة من بني عبد الأشهل) ح: ٢٧٤٥٢ - ط: مؤسسة الرسالة - ط: ١ : ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م. والحديث إسناده صحيح، ورجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - فقد روى له أبو داود في كتاب "التفرد" والترمذي، وهو ثقة.

(٢) امرأة من بني عبد الأشهل: هي صحابية لم تسم. [تقريب التهذيب ١/٧٦٣].

(٣) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي لأبي العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ) ١/٣٧٢ - ط: دار الكتب العلمية - بيروت . د.ت.

أَصَابَتْهَا نَجَاسَةٌ وَجَعَتْ لَمْ تَبْقَ وَلَمْ تَعُدْ النَّجَاسَةُ بِإِصَابَةِ الْمَاءِ عَلَى الْمُعْتَمَدِ، كَمَا لَا يَنْجُسُ ثَوْبٌ جَافٌ طَاهِرٌ لَفَّ فِي ثَوْبٍ نَجِسٍ رَطْبٍ لَا يَنْعَصِرُ الرَّطْبُ لَوْ عَصِرَ، وَلَا يَنْجُسُ ثَوْبٌ رَطْبٌ بِنَشْرِهِ عَلَى مَحَلٍّ نَجِسٍ يَأْبَسُ فَتَدَّتْ مِنْهُ وَلَمْ يَطْهَرَ أَثَرُهُ فِيهِ، وَلَا يَطْهَرُ الْخَفُّ لِانْتِشَارِ النَجَسِ فِيهِ^(١).

وعن أبي يوسف^(٢) أنه إذا مسح النجس بالأرض حتى لم يبق أثر النجاسة يطهر ؛ لعموم البلوى^(٣) .

وَقَالَ الْمَالِكِيُّ: لَوْ زَالَ عَيْنُ النَّجَاسَةِ عَنِ الْمَحَلِّ بِغَيْرِ الْمَاءِ الْمُطْلَقِ مِنْ مُضَافٍ وَيَقِي بَلَلُهُ، فَلَا قِيَّ جَافًا، أَوْ جَفَّ وَلَا قِيَّ مَبْلُولًا لَمْ يَنْتَجِسْ مُلَاقِي مَحَلِّهَا عَلَى الْمَذْهَبِ، إِذْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا الْحُكْمُ وَهُوَ لَا يَنْتَقِلُ، وَمُقَابِلُ الْمَذْهَبِ أَنَّ الْمُضَافَ قَدْ يَنْتَجِسُ بِمُجَرَّدِ الْمُلَاقَاةِ فَالْبَاقِي نَجِسٌ، وَمُقْتَضَى ذَلِكَ: أَنَّهُ إِذَا لَاقَى الْمَحَلَّ الْمَبْلُولَ جَافًا، أَوْ لَاقَى الْمَحَلَّ الْجَافَ شَيْءٌ مَبْلُولٌ أَنَّهُ يَنْتَجِسُ بِمُجَرَّدِ الْمُلَاقَاةِ^(٤) .

(١) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي لعثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) ، الحاشية لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى: ١٠٢١ هـ) - ٢١٩/٦ - المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٥٤٦/٨ .

(٢) أبو يوسف: هو القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش بن سعد بن جبير بن معاوية الأنصاري، الكوفي، ولد سنة ١١٣ هـ، ولزم الإمام أبو حنيفة وتفقه به وتوفي سنة ١٨٢ هـ .

[سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي [٦٧٣- ٧٤٨ هـ] - تحقيق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط - ٦٥/١ - ط: مؤسسة الرسالة.]

(٣) البناية شرح الهداية لأبي محمد بدر الدين العيني ٧١١/١ .

(٤) مواهب الجليل للحطاب ١٦٥/١ ، منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩ هـ) ٧٣/١ - دار الفكر - بيروت - (د . ط) ، ط: ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠ هـ) ٨٠/١ - دار الفكر - (د . ط) ، (د . ت) .

وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَالْحَنَابِلَةُ: إِلَى أَنَّ الْأَعْيَانَ الطَّاهِرَةَ إِذَا لَاقَاهَا شَيْءٌ نَجِسٌ وَأَحَدُهُمَا رَطْبٌ وَالْآخَرُ يَابِسٌ فَيَنْجَسُ الطَّاهِرُ بِمُلَاقَاتِهَا (١)
والراجح من هذه الأقوال هو ما ذهب إليه الشافعيُّ والحَنَابِلَةُ من أَنَّ الْأَعْيَانَ الطَّاهِرَةَ إِذَا لَاقَاهَا شَيْءٌ نَجِسٌ وَأَحَدُهُمَا رَطْبٌ وَالْآخَرُ يَابِسٌ فَيَنْجَسُ الطَّاهِرُ بِمُلَاقَاتِهَا.
وبهذا نعلم أن الوسواس القهري ليس له أثر على الشك في طهارة الملابس والمكان، بل ينبغي على الإنسان أن يتجنب هذه الوسواس، وألا يبالي في فعل هذه الأمور؛ تجنباً لمداخل الشيطان.

المطلب الرابع أثر الوسواس القهري على الشك في نجاسة الماء

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ إِذَا خَالَطَتْهُ نَجَاسَةٌ وَغَيَّرَتْ أَحَدَ أَوْصَافِهِ كَانَ نَجِسًا، سَوَاءً أَكَانَ الْمَاءُ قَلِيلًا أَمْ كَثِيرًا.
قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ (٢): أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ إِذَا وَقَعَتْ فِيهِ نَجَاسَةٌ فَغَيَّرَتْ لِلْمَاءِ لَوْنًا أَوْ طَعْمًا أَوْ رَائِحَةً أَنَّهُ نَجِسٌ مَا دَامَ كَذَلِكَ.
- وَاخْتَلَفُوا فِي الْمَاءِ إِذَا خَالَطَتْهُ نَجَاسَةٌ وَلَمْ تُغَيِّرْ أَحَدَ أَوْصَافِهِ عَلَى أَقْوَالٍ.

ومبنى هذه المسألة على اختلاف الفقهاء في حد القلة والكثرة:-
- فالكثرة عند أبي حنيفة: هو أن يكون الماء من الكثرة بحيث إذا حركه آدمي من أحد طرفيه، لم تسر الحركة إلى الطرف الثاني منه. والقلة: ما كان دون عشر في عشر من أذعة العامة (٣).

(١) المذهب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي

(المتوفى: ٤٧٦هـ/١٩٤١م - ط: دار الكتب العلمية، كشاف القناع للبهوتي ١/١٨٤).

(٢) الإجماع لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ) - تحقيق

/فؤاد عبد المنعم أحمد - ص ٣٥ - دار المسلم للنشر والتوزيع - د. ط - ١
١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

(٣) المحيط البرهاني لمحمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين مازة ١/٩٠،

٩١ - ط: دار إحياء التراث العربي.

- **ولا حد للكثرة في مذهب المالكية**، فلم يحدوا لها حداً مقدراً. والماء اليسير المكروه: هو ما كان قدر آنية الوضوء أو الغسل، فما دونها. فإذا حلت فيه نجاسة قليلة كالقطرة، ولم تغيره، فإنه يكره استعماله في رفع حدث أو إزالة خبث، أو متوقف على طهارة كالطهارة المسنونة والمستحبة، ولا كراهة في استعماله في العادات^(١).

- **والحد الفاصل عند الشافعية^(٢)**

، **والحنابلة^(٣) بين القليل والكثير**: هو القلتان^(٤)، من قلال هجر: وهو خمس قرب، فأقلُّة نَسَعُ قَرَبَتَيْنِ وَشَيْئًا ، قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَالْإِحْتِيَاظُ أَنْ تَكُونَ الْقُلَّتَانِ

(١) بداية المجتهد و نهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى : ٥٩٥هـ) - ٣٠/١ - ط: مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر - ط: ٤: ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، مواهب الجليل ١/١٠٠.

(٢) فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري المتوفى سنة ٩٣٦هـ ومعه الرسائل الذهبية في المسائل الدقيقة المنهجية للسيد مصطفى بن حنفي الذهبي الشافعي المتوفى سنة ١٢٨٠هـ - ١٢/١ - منشورات محمد علي بيضوي - ط: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، فتح العزيز شرح الوجيز وهو الشرح الكبير للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرفاعي المتوفى سنة ٦٢٣هـ - ١٩٦/١ - ط: دار الفكر .

(٣) المغنى لابن قدامة المقدسي ٥٢/١.

(٤) **القلة في اللغة**: القلَّةُ خِلاف الكثرة والقُلُّ خِلاف الكُثْر وقد قَلَّ يَقِلُّ قَلَّةً وَقَلًّا فهو قَلِيل وقُلَّال وقَلال ، والقُلَّةُ أعلى الجبل ، وقُلَّةٌ كل شيء أعلاه ورأس الإنسان قلة والجمع قُلُلٌ . والقُلَّةُ اناء للعرب كالجرة الكبيرة.

[لسان العرب ١١/٥٦٣ (مادة/ قَلل) ، مختار الصحاح ١/٥٦٠ (مادة/ ق ل ل)] .

وعند الشافعية: هي من قلال هجر والواحد منها قدره الشافعي أخذاً من ابن جريح الرائي لها بقربيتين ونصف من قرب الحجاز، وواحدتها لا تزيد غالباً على مائة رطل ببغداد. وهجر، بفتح الهاء والجيم، قرية بقرب المدينة النبوية.

والقلتان بالمساحة في المربع ذراع وربيع طولاً وعرضاً وعمقاً بذراع الأدمي وهو شبران تقريباً. والمعنى بالتقريب في الخمسمائة: أنه لا يضر نقص رطلين على ما صححه النووي في روضته.

[فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا الانصاري المتوفى سنة ٩٣٦هـ ١٢/١].

خَمْسَ قِرْبٍ (١).

فإذا بلغ الماء قلتين، فوَقعت فيه نجاسة، جامدة أو مائعة، ولم تغير طعمه أو لونه، أو ريحه، فهو طاهر مطهر، لما رواه ابن عمر (٢) عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا بلغ الماء قلتين، لم يحمل الخبث» (٣)، وفي رواية: «فإنه لا يُنجس» (٤) وهو المراد بقوله: «لم يحمل الخبث» أي يدفع النجس ولا يقبله فإذا ثبتت هذه الرواية تعين حمل الأخرى عليها وأن معنى (لم يحمل خبثاً) : لم ينجس (٥). فإن وقعت النجاسة في مائع كثير غير مائع، ولو بمقدار قلتين فإنه ينجس بمجرد ملاقة النجاسة، لأن الماء يشق حفظه عن النجس، بخلاف غيره وإن كثر. وإن تغير أحد أوصاف الماء الكثير (القلتين)، ولو تغيراً يسيراً، فيصير نجساً بالإجماع (٦).

المخصص لحديث القلتين، ولحديث: «الماء لا ينجسه شيء» (٧).
قال ابن المنذر (٨): أجمع أهل العلم على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة، فغيرت للماء طعماً أو لوناً أو رائحة، أنه نجس، ما دام كذلك.

(١) الأم للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤) مع مختصر المزني ١٨/١ - ط: دار الفكر - د.ت، الحاوي في فقه الشافعي لأبي الحسن علي بن محمد ابن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ) ٣٣٣/١ - ط: دار الكتب العلمية - ط: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤.

(٢) ابن عمر: هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، توفى بمكة سنة ٣٤ هـ، وقيل: سنة ٧٢ هـ، وهو ابن أربع وثمانين سنة.

[طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي ٣٩٣-٤٧٦ هـ] - تهذيب/ محمد بن جلال الدين المكرم (ابن منظور) - تحقيق/ إحسان عباس ١/٤٩ - ط: دار الرائد العربي - ط: ١ (١٩٧٠ م) - بيروت - لبنان].

(٣) الجامع الصحيح سنن الترمذي لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمى ٩٧/١ (باب منه آخر) - ح: ٦٧ - تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت. وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ١/٦٤ (باب ما ينجس من الماء) - ح: ٦٥.

(٥) المجموع شرح المذهب للشيرازي ١/١١٥.

(٦) الإجماع لابن المنذر ص ٣٥.

(٧) المجتبى من السنن لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي - تحقيق: عبدالفتاح أبوغدة ١/١٧٣ (كتاب المياه) ح: ٣٢٥ - ط: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ط: ٢: ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

(٨) الإجماع لابن المنذر ص ٣٥.

الترجيح : بعد استعراض أقوال الفقهاء وأدلتهم فإنه يترجح لدى ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة في جعل القلتين حداً لنجاسة الماء وعدمه لنص حديث رسول الله ﷺ في ذلك ، علاوةً على صحته أيضاً. والله أعلم.

- هذا في حالة ما إذا تيقن الإنسان وجود نجاسة في الماء ، فينبغي حينئذٍ أن نفرق بين الماء القليل والكثير على النحو السابق.

- أما إذا لم يتيقن الإنسان النجاسة فإن الماء حينئذٍ يكون باقٍ على طهوريته ؛ لأن الأصل في الأشياء الطهارة ما لم تثبت نجاستها^(١) .

قال الإمام النووي^(٢) : " إذا تيقن طهارة الماء وشك في نجاسته توضأ به لأن الأصل بقاءه على الطهارة وإن تيقن نجاسته وشك في طهارته لم يتوضأ به لأن الأصل بقاءه على النجاسة وإن لم يتيقن طهارته ولا نجاسته توضأ به لأن الأصل طهارته " ^(٣). وبالتالي فإن أثر الوسواس القهري على الشك في نجاسة الماء يكون في حكم العدم.

ولعل من أقوى ما يدفع الوسواس حديث أبي سعيد الخدري^(٤) - ﷺ - قال: قيل: يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة - وهي بئر يلقي فيها الحيض والنتن ولحوم الكلاب؟ - فقال النبي - ﷺ -: «إن الماء طهور لا ينجسه شيء»^(١).

(١) المحيط البرهاني محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين مازة ٢١٩/٥ - ط: دار إحياء التراث العربي - د.ت.

(٢) النووي: يحيى بن شرف بن حسن بن حسين بن جمعة بن حزام الحازمي العالم محيي الدين أبو زكريا النووي، ثم الدمشقي الشافعي، العلامة شيخ المذهب وكبير الفقهاء في زمانه، ولد بنوى سنة إحدى وثلاثين وستمائة، وقد حفظ القرآن فشرع في قراءة التنبيه ثم لزم المشايخ تصحيحاً وشرحاً، ثم اعتنى بالتصنيف فجمع شيئاً كثيراً منها ما أكمله ومنها ما لم يكمله وقد قدم دمشق سنة تسع وأربعين، وحج في مدة إقامته بها وتوفي في ليلة أربع وعشرين من رجب من هذه السنة بنوى ودفن هناك.

[البداية والنهاية لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء ١٣ / ٢٧٨، ٢٧٩، - ط: مكتبة المعارف - بيروت، مرويات غزوة الحديبية لحافظ بن محمد عبد الله الحكمي ٣٥١/١ - ط: مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية - ط: ١٤٠٦هـ.]

(٣) المجموع للنووي شرح المذهب للشيرازي ١/١٦٧.

(٤) أبو سعيد الخدري: الإمام، المجاهد، مفتي المدينة، سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأبرج بن عوف بن الحارث بن الخزرج. أبو سعيد الخدري وأسم الأبرج: خذرة. وقيل: بل خذرة هي أم الأبرج. استشهد أبوه مالك يوم أحد، واستصغر أبو سعيد يوم أحد وغزا بعد ذلك اثنتي عشرة غزوة. وحديث عن النبي ﷺ - فأكثر، وأطاب =

المطلب الخامس حكم الإسراف^(٢) في المياه بسبب الوسوسة .

يسعى البعض إلى إسباغ الوضوء فيعمد إلى كثرة صب الماء، وهذا فهم خاطئ لإسباغ الوضوء ؛ فإن معنى الإسباغ هو تعميم العضو بجريان الماء عليه كله، وأما كثرة صب الماء؛ فهذا إسراف منهى عنه، بل قد يكثر صب الماء ولا تتم الطهارة الواجبة، وإذا حصل إسباغ الوضوء مع تقليل الماء؛ فهذا هو المشروع^(٣).

=وَعَنْ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَطَائِفَةٍ.وَكَانَ أَحَدَ الْفُقَهَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ. ومات بعد الحرة سنة أربع وسبعين.

[الطبقات لخليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصفري - تحقيق/ د. أكرم ضياء العمري ١٦٦/١ - ط: دار طيبة - الرياض - ط ٢ (١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م)، سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي ١٦٣/٥].

(١) أخرجه الترمذي في سننه ٩٥/١ (باب منه آخر) - ح: ٦٦ ، وقال الشيخ الألباني : صحيح.

(٢) الإسراف في اللغة: الإسرافُ في النفقة التذير ، والاسم منه السرفُ بفتح السين وهو ضد القصد ، ويطلق أيضاً على الضراوة بالشيء والولوع به، والسرفُ أيضاً : الإغفال ، والخَطأ.

[تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى ، الربيدي ٤٥٥/٣ (مادة / س ر ف) - دار الهداية ، مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا - تحقيق : عبد السلام محمد هارون - اتحاد الكتاب العرب - ط: ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢ م، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ٢٧٤/١ (كتاب السين) - المكتبة العلمية - بيروت ، مختار الصحاح ٣٢٦ /١ (مادة / س ر ف)].

وفى اصطلاح الفقهاء : هو صرف الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي .
إحاشية قرّة عيون الاخيار تكملة رد المحتار على الدر المختار في فقه مذهب الامام أبي حنيفة النعمان لسيد محمد علاء الدين أفندي نجل المؤلف - ٧/٣٥١ -
إشراف مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر بيروت - لبنان دار الفكر ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م].

(٣) الملخص الفقهي لصالح بن فوزان ٥٠/١ .

فقد روى عن أنس^(١) - رضي الله عنه - : «أنه صلى الله عليه وسلم كان يغسل أو كان يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد ويتوضأ بالمد»^(٢).

- **وجه الدلالة من الحديث:** أنه صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بملء الصاع زاد البخاري في روايته ونحوه أي ما يقاربه والصاع مكيلاً يسع خمسة أرتال وتلثا رطل برطل بغداد عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وربما زاد في غسله على الصاع وربما نقص، (و) كان (يتوضأ بالمد) بالضم وهو رطل وتلث وربما توضأ بثلثيه تارة وبأزيد منه أخرى وذلك نحو أربع أواق بالدمشقي وإلى أوقيتين فأخذ الراوي بغالب الأحوال. وقد أجمعوا على أن المقدار المجزئ في الوضوء والغسل غير مقدر فيجزئ ما كثر أو قل حيث وجد جري الماء على جميع الأعضاء والسنة أن لا ينقص ولا يزيد عن الصاع والمد لمن بدنه كبده ؛ لأنه غالب أحواله ووقوع غيره له لبيان الجواز . قال ابن جماعة : ولا يخفى أن الأبدان في عصر النبي - صلى الله عليه وسلم - كانت أنبل وأعظم من أبدان الناس الآن لأن خلق الناس لم يزل في نقص إلى اليوم^(٣).

(١) أنس بن مالك : هو أنس بن مالك بن النضر أبو حمزة النجاري الخزرجي الأنصاري خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو أخو البر بن مالك سمع النبي صلى الله عليه وسلم ورؤى عن أبي بكر الصديق ومعاذ بن جبل وأبي ذر وعدة من الصحابة روى عنه الزهري ويحيى بن سعيد والحسن وقتادة وثابت وحميد وعبد العزيز بن رفيع وسليم التميمي وجماعة في الإيمان وغير موضع. ولد قبل الهجرة بعشر سنين فإن الزهري روى عنه أنه قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وأنا ابن عشر، ومات سنة إحدى ويقال اثنتين ويقال ثلاث وتسعين وهو يزيد على مائة سنة.

[الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى : ٣٩٨هـ) - تحقيق/ عبد الله الليثي ٨٧/١ - ط: دار المعرفة - بيروت - ط: ١ : ١٤٠٧هـ].

(٢) الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي - تحقيق : د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق - تعليق د. مصطفى ديب البغا ٨٤/١ (باب الوضوء بالمد) ح: ١٩٨ - ط: دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت - ط: ٣ : ١٤٠٧ - ١٩٨٧.

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي ٢٣٤/٥ (باب كان وهي الشمائل الشريفة) ح: ٧١١٥ - ط: المكتبة التجارية الكبرى - مصر .

- ونهى ﷺ عن الإسراف في الماء؛ فقد مر ﷺ بسعد^(١) وهو يتوضأ؛ فقال: « ما هذا السرف؟ »، فقال: أفي الوضوء إسراف؟! فقال: « نعم ،ولو كنت على نهر جار»^(٢).

- وجه الدلالة من الحديث: أن الاعتداء في الطهور بالزيادة على الثلاث والمبالغة في الغسل إلى حد الوسواس والإسراف في الماء منهي عنه ولو كان الإنسان علي شاطئ البحر^(٣).

وأخبر-ﷺ- أنه يكون في أمته من يتعدى في الطهور، وقال: «إن للوضوء شيطانًا يقال له: الولهان؛ فاتقوا وسواس الماء»^(٤).

- وجه الدلالة من الحديث: أن شيطان الوضوء يسمى بالولهان^(٥) من الوله وهو التحير ،سمي به إما لشدة حرصه على طلب الوسوسة في الوضوء ، وإما

(١) سعد: هو سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري فارس الإسلام وأحد العشرة عنه بنوه إبراهيم وعمر ومحمد وعامر ومصعب وعائشة أسلم سبع سبعة ومناقبه جملة توفي سنة ٥٥ هـ.

[الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الذهبي الدمشقي [ت: ٧٤٨ هـ] ، وحاشيته للإمام برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي المتوفي سنة ٨٤١ هـ - تعليق /محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب ١/٣٠٠- ط: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن - جدة - ط: ١ (١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م)].

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني ٢٢١/٢ (باب مسند عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما) ح: ٧٠٦٢ - ط: مؤسسة قرطبة - القاهرة - الأحاديث مزيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها. وعلق شعيب الأرنؤوط فقال : إسناده ضعيف، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني ١/ ١٧١ (كتاب الطهارة) ح: ١٤٠ - ط: المكتب الإسلامي - بيروت - ط ٢ : ١٤٠٥ - ١٩٨٥. والحديث قال عنه الألباني: إسناده ضعيف.

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب ١/١١٨ - ط: دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ : ١٤١٥ هـ.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ١/٨٤ (باب كراهية الإسراف في الوضوء بالماء) - ح: ٥٧ ، وقال الشيخ الألباني : ضعيف جداً.

(٥) الولهان: الوله ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد وقد وله بالكسر يوله ولهاً وولهاناً أيضاً بفتح اللام وتوله وأتله ورجل وإله وامرأة وإله أيضاً وإلهة ، والولهانُ : اسمُ شيطانِ الماءِ يُولِعُ النَّاسَ بكثرة استعماله.

لإلقائه الناس بالوسوسة في مهواة الحيرة حتى يرى صاحبه حيران ذاهب العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان ولم يعلم هل وصل الماء إلى العضو أم لا وكم مرة غسله . وفيه رد على من ذهب إلى أن تحريم الإسراف في الماء أو كراهته ولو على النهر تعدّ لا يعقل معناه^(١) .

- **جاء في مواهب الجليل^(٢) :** " قال بعضهم: الوسوسة بدعة أصلها جهل بالسنة أو خبال في العقل ثم قال بعض مشايخ الصوفية لا تعتري الوسوسة إلا صادقاً ؛ لأنه يحدث من التحفظ في الدين ولا تدوم إلا على جاهل أو مهووس ؛ لأن التمسك بها من اتباع الشياطين . وقال قبل هذا: وآفة ذلك ، يعني الإسراف في صب الماء من جهات: هي أنه ربما اتكل عليه وفرط في الدلك وأبطأ به الحال حتى تفوته صلاة الجماعة أو غيرها ، أو أضر بغيره في الماء ممن يريد الطهارة أو غيرها ، أو يألف ذلك فلا تمكنه الطهارة مع قلة الماء لإلفة الكثرة ، أو يبقى مشوش القلب . قال: قالوا: أو يورث ذلك الوسواس فلا يمكن معه زوال الشك".

والخير كله في الاقتداء بالرسول ﷺ ، فعلى المسلم أن يحرص على عدم المبالغة والاقتصاد في العبادات وعدم الإسراف في الماء حتى لا يصل الأمر إلى درجة الغلو والوسوسة.

= [مختار الصحاح ٧٤٠/١ (مادة / ول هـ) ، كتاب العين لأبي عبد الرحمن

الخليل بن أحمد الفراهيدي (٨٨/٤) (باب الهاء واللام وواي معهما) (مادة / وله)].

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ٦٨٦/١ -

مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ط ٣ : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، تحفة الأحوزي

. ١٥٦/١

(٢) مواهب الجليل للحطاب ٣٧٢/١ .

المطلب السادس أثر الزيادة على الثلاث في غسل أعضاء الوضوء بسبب الوسوسة.

إذا زاد الإنسان على الثلاث في غسل أعضاء الوضوء أو إذا شك الإنسان في غسله لبعض الأعضاء فإما أن يقع الشك أثناء الوضوء ، وإما أن يقع ذلك بعد الفراغ من الوضوء والانتهاج منه.

أولاً: الشك في غسل بعض الأعضاء أثناء الوضوء:-

إذا شك الإنسان في غسله لبعض الأعضاء أثناء الوضوء ، وجب عليه غسل الموضع الذي شك فيه، وذلك عند جمهور الفقهاء من (الحنفية- إذا كان هذا الشك لأول مرة- ، والمالكية والشافعية والحنابلة) ^(١)؛ لأن غسله لا يريبه وتركه يريبه، ولأنه على يقين من الحدث في ذلك الموضع، وفي شك من غسله ^(٢)، واليقين لا يزال بالشك ^(٣).

- أما إذا كان يرى ذلك كثيراً، فكلما توضأ شك في غسل أعضاء الوضوء وصار ذلك عادة له فينبغي عليه عند الحنفية حينئذٍ ألا يلتفت لذلك؛ لأنه من الوسواس، والسبيل في الوسواس قطعها، وترك الالتفات إليها؛ لأنه لو التفت

(١) المحيط البرهاني لبرهان الدين بن مازة ٦٣/١ ، المبسوط للسرخسي ١/ ١٥٥ ، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الابصار لابن عابدين ١٦٢/١ ، متن الرسالة لأبي محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ) - ١٩/١ - ط: دار الفكر، البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ) - ١٤٣/١ - تحقيق/قاسم محمد النوري - دار المنهاج - جدة - ط: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي [ت: ٨٨٥هـ] - ١٥١/١ - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط: ١ (١٤١٩هـ).

(٢) المحيط البرهاني لبرهان الدين بن مازة ٦٣/١ ، المبسوط للسرخسي ١/ ١٥٥ .

(٣) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٤٧ ، شرح القواعد الفقهية لأحمد الزرقا- ص ٧٩ .

إليها لوقع في مثل ذلك ثانياً وثالثاً، ولم يتفرغ لأداء الصلاة، فبقي أكثر عمره على هذا الحال^(١).

- وهذا ما أرجحه عند تحول الأمر إلى وسواس؛ سداً لباب الوسوسة؛ لأن درء المفساد مقدم على جلب المصالح.

ثانياً: الشك في غسل بعض الأعضاء بعد الفراغ من الوضوء:-

- إذا وقع هذا الشك بعد الفراغ من الوضوء، فقد اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:-

القول الأول: أنه لا يلتفت إلى هذا الشك ويمضى الإنسان على وضوئه، وإلى ذلك ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والصحيح من مذهب الشافعية والصحيح من مذهب الحنابلة والظاهرية^(٢).

القول الثاني: أن الوضوء يبطل. وهو قول الشافعية في أحد الوجهين وبعض الحنابلة^(٣). وقيل: إن شك عقيب فراغه استأنف، وإن طال الفصل فلا يستأنف وهو لبعض الحنابلة أيضاً^(٤).

الأدلة:-

أدلة القول الأول:- استدلوا بالسنة:-

- بما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ أنه قال: « إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»^(٥)

(١) المحيط البرهاني ٦٣/١، المبسوط للسرخسي ١/١٥٥، حاشية رد المحتار على الدر المختار ١/١٦٢.

(٢) المحيط البرهاني لبرهان الدين بن مازة ٦٣/١، متن الرسالة للقيرواني ١/١٩، البيان في مذهب الإمام الشافعي ١/١٤٣، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ١/١٥١، المحلى بالآثار ١/٣٢٠.

(٣) البيان في مذهب الإمام الشافعي ١/١٤٣، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ١/١٥١.

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ١/١٥١.

(٥) صحيح مسلم ١/٢٧٦ (باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك) ح: ٣٦٢ - بيروت، مشكاة المصابيح للألباني ١/١٠١ - (باب ما يُوجب الوضوء) - ح: ٣٠٦.

- **وجه الدلالة من الحديث:** أن النبي ﷺ أمر الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة ألا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً ؛ لأنه كان على يقين من الوضوء فأمره ﷺ بإطراح الشك ، وأن لا يترك يقينه إلا بيقين آخر ، وهو سماع الصوت ، أو وجود الريح ؛ لأن التخيل لا يكون حقيقة (١) . فأمر ﷺ بتكذيب الشيطان فيما يحتمل صدقه فيه ، فكيف إذا كان كذبه معلوماً متيقناً ، كقوله للموسوس : لم تفعل كذا ، وقد فعله (٢).

- **أدلة القول الثاني:** - استدلوا بالقياس ، وهو :-

- أن لهذا الشك تأثيراً ، كما لو طرأ عليه الشك في أثناء الطهارة ؛ والطهارة إنما تقصد للصلاة (٣).

الترجيح: -

بعد استعراض أقوال الفقهاء وأدلتهم فيما إذا وقع الشك بعد الفراغ من الوضوء فإنه يترجح لدى ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من عدم الالتفات إلى الشك وطرحه والمضى على نفس الوضوء؛ وذلك لقوة أدلتهم ، وضعف ما استدل به أصحاب القول الثاني .

- **يقول ابن جبرين:** " يحدث لبعض الناس رجالاً ونساءً، فيخيل إلى أحدهم أن الماء لم يبلغ أعضائه ، سواء أكان هذا العضو وجهه أم يديه أم رجله، فيكرر الغسل ويكرر ذلك، حتى يخرج الوقت وهو على هذا الحال من التكرار، وهو يضر بذلك نفسه ويفوته الوقت، وأحياناً يوسوس له الشيطان أنه ما نوى مع أنه قد نوى، فنحن نقول له: عليك أولاً أن تعتقد أنك ما حملك على غسل هذه الأجزاء إلا النية، فإن النية هي التي دفعتك، ولم يدفعك أمر آخر، وأن تعتقد أنك لم تكن تتوي نظافة، ولم تكن تتوي بهذا الغسل -مثلاً- إزالة وسخ، ولم تكن تتوي تبرداً، ولكن ما دفعك إلى هذا إلا رفع الحدث والطهارة للصلاة، وعلامة ذلك أنه لو أوقفك أحد في الطريق وسألك وقال: إلى أين تذهب لقلت له: أذهب لأتوضأ. فأنت نطقت بما في قلبك، إذن لا حاجة إلى أن تعيد لأجل النية، فكثيرون يعيدون لأجل النية، يقولون: ما نوبنا ،نجدد النية ،وننوي فيما بعد.وما أشبه ذلك ،وهذا إذا كان الأمر لأجل


(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٢٢٤/١ ، ٢٢٥ .

(٢) إغاثة اللهفان لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ١٦٣/١ .

(٣) البيان في مذهب الإمام الشافعي ١٤٣/١ .

النية. أما إذا كان الأمر تكرر لأجل الشك في بلوغ الماء إلى الأعضاء فنقول: إن هذا من الشيطان، كثير منهم يصب الماء على قدمه، ويخيل إليه أن الماء يزل من القدم وهي لم تبث، فلا يزال يكدها ولا يزال يفركها، حتى ربما خرج الدم من شدة فركه لها بأظافره، فيكون ذلك ضرراً عليه، نقول له: الماء له قوة في الاتصال بالبشرة، فمرة واحدة أو مرتان وأكثر شيء ثلاث مرات تكفي لأن يبلغ الماء إلى العضو ويظفره وينظفه، فلا حاجة إلى الزيادة على ثلاث غسلات، بل في ذلك شيء من الوسوسة، فأنت لا تطع الشيطان إذا جاءك ووسوس إليك بأنك ما غسلت هذا العضو، أو أنك لم تتطهر الطهارة الكاملة أو ما أشبه ذلك، فهذا بالنسبة إلى التكرار". (١)

(١) شرح عمدة الأحكام لعبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين - دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>.



أثر الوسواس القهري على الصلاة

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: أثر الوسواس القهري على النية في الصلاة.
- المطلب الثاني: أثر الوسواس القهري على الشك في عدد الركعات والسجودات.
- المطلب الثالث: أثر الوسواس القهري في إعادة الصلاة أو الشك في الخشوع.

المطلب الأول: أثر الوسواس القهري على النية في الصلاة

النية هي القصد والعزم على فعل شيء (١) ، ومحطها القلب لا تعلق لها باللسان أصلاً (٢)
، وهذا هو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء كما تقدم عند الحديث عن النية في الطهارة. (٣)
وللتألف بالنية آثار سيئة كثيرة، فترى المصلي ينطق بنية الصلاة واضحة مفسرة، ثم يهمل بالتكبير، فيظن أنه يستحضر النية. (٤)
- قال ابن الجوزي (٥): "ومن ذلك: تلبسه عليهم في نية الصلاة. فمنهم من يقول: أصلي صلاة كذا، ثم يعيد، وهذا ظناً منه أنه قد نقض النية، والنية لا تنقض، وإن لم يرض اللفظ. ومنهم: من يكبر ثم ينقض ثم يكبر ثم ينقض، فإذا ركع الإمام كبر الوسواس وركع معه، فليت شعري! ما الذي أحضر النية حينئذ؟! وما ذاك إلا لأن إبليس أراد أن يفوته الفضيلة. والشريعة سمحة سهلة سليمة من هذه الآفات، وما جرى لرسول الله - ﷺ - ولا لأصحابه شيء من هذا".

(١) سبق تعريف النية ص(١٢).

(٢) ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة لابن قدامة المقدسي - ص ٨.

(٣) راجع ص(١٣).

(٤) القول المبين في أخطاء المصلين لأبي عبيدة مشهور بن حسن بن محمود آل سلمان

٩٣/١ - دار ابن القيم، المملكة العربية السعودية، دار ابن حزم، لبنان - ط ٤: ١٤١٦

هـ - ١٩٩٦ م.

(٥) المرجع السابق نفس الموضوع.

- **يقول ابن القيم^(١):** "وإن شك في حصول نيته فهو نوع جنون فإن علم الإنسان بحال نفسه أمر يقيني فكيف يشك فيه عاقل من نفسه ومن قام ليصلي صلاة الظهر خلف الإمام فكيف يشك في ذلك ولو دعاه داع إلى شغل في تلك الحال لقال إني مشغول أريد صلاة الظهر ولو قال له قائل في وقت خروجه إلى الصلاة: أين تمضي؟ لقال: أريد صلاة الظهر مع الإمام فكيف يشك عاقل في هذا من نفسه وهو يعلمه يقينا. بل أعجب من هذا كله أن غيره يعلم بنيته بقرائن الأحوال، فإنه إذا رأى إنسانا جالسا في الصف في وقت الصلاة عند اجتماع الناس علم أنه ينتظر الصلاة، وإذا رآه قد قام عند إقامتها ونهوض الناس إليها علم أنه إنما قام ليصلي، فإن تقدم بين يدي المأمومين علم أنه يريد إمامتهم، فإن رآه في الصف علم أنه يريد الانتماء".

وسبب هذا الوسواس: أن النية تكون حاضرة في قلب هذا الوسواس، ويعتقد أنها

ليست في قلبه، فيريد تحصيلها بلسانه، وتحصيل الحاصل محال!

وقد أخطأ أبو عبد الله الزبيري^(٢) من الشافعية في حق الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - إذ خرج وجهاً من كلام الإمام زاعماً أنه يوجب التلقظ بالنية في الصلاة! والسبب في خطئه: سوء فهمه لعبارة الشافعي.

(١) إغاثة اللهفان لابن القيم ١/١٣٧.

(٢) أبو عبد الله الزبيري: هو الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير ابن العوام الأسدي الإمام الجليل أبو عبد الله الزبيري صاحب الكافي والمسكت وغيرهما، كان إماماً حافظاً للمذهب عارفاً بالأدب خبيراً بالأنساب وكان أعمى وكان يسكن البصرة، وحدث بالحديث عن محمد بن سنان القزاز وغيره، وروى عنه أبو بكر النقاش وتلا عليه القرآن، وعمر بن بشران، وعلى بن لؤلؤ، ومحمد بن بخيت، ومات سنة سبع عشرة وثلاثمائة.

[طبقات الشافعية الكبرى للإمام العلامة / تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي
[١٣٢٧-١٣٧٠هـ] - تحقيق / د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد
الحلو - ٢٩٥/٣، ٢٩٦ - ط: هجر - ٢: (١٣٤١هـ)].

فعبارة الشافعي هذا نصّها: "إذا نوى حجًا وعمرة أجزأ، وإن لم يتلفظ وليس كالصلاة لا تصح إلا بالتطيق"^(١). وبهذا يتضح أنه لاداعي للتلفظ بالنية.

قال أبو محمد الجويني الشافعي في وصف حال بعض أهل الوسوسة: "من الذين يعتريهم الوسواس من يركب رأسه، ويجاوز حدود الأصول، وقد رأيت منهم من يكرّر تحريمته للمكثوبة حتى يشرف وقتها على الإنقضاء، أو نفوته الجمعة مع الإمام، أو ركعة منها. وإذا تعاطى الماء للطهارة أسرف منه قلة أو قلالاً"^(٢).

ومن عبارات الفقهاء السابقة يتبين أنه يجب على الإنسان ألا يتجرّ وراء وساوسه في تكرار النية مرارًا وتكرارًا؛ لأنه لم يتوضأ ويتجه إلى القبلة إلا وهو مستحضر للنية، بدليل أنه إذا سأله سائل ماذا تصلى؟ فإنه سوف يجيب على الفور، فيقول أصلى ظهرًا أو عصرًا أو غير ذلك مما عقد نيته عليه، فالنية موجودة بالفعل، ولا داعي للانغماس في بحر الوسواس.

(١) القول المبين في أخطاء المصلين لأبي عبيدة ٩٣/١.

(٢) التبصرة في التمييز بين الإحتياط والوسوسة للجويني ص ١٧٨ - ط: مؤسسة قرطبة -
القاهرة - ط: ١٩٩٣ م، الموسوعة الفقهية ١٥٢/٤٣.

المطلب الثاني:

أثر الوسواس القهري على الشك في

عدد الركعات والسجودات

اختلف الفقهاء فيمن شك في صلاته فلم يدرك واحدة صلى أو سجد أو

اثننتين أو ثلاثاً أو أربعاً ، وذلك على ثلاثة أقوال:-

القول الأول: قالوا بأنه يبني على اليقين ولا يجزئهُ التَّحَرِّي ، وإليه ذهب مالك^(١)

، والشافعي^(٢)،^(٣)، وأحمد في رواية^(٤).

القول الثاني: إذا كان الشك يحدث له لأول مرة بطلت صلاته ولم يتحرر وعليه

أن يستقبل صلاة جديدة، وإن كان الشك يعتاده ويتكرر له يبني على غالب ظنه

ويتحرى الصواب ويتم الصلاة ، فإن لم يقع له ظن بنى على الأقل ، وإليه ذهب

الإمام أبو حنيفة^(٥) والزيدية^(٦).

(١) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ٥٢٢/١ .

(٢) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل لشرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبو النجاء

الجحاوي [ت: ٩٦٠هـ] - تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي ١٤٦/١ - ط:

دار المعرفة - بيروت - لبنان، المجموع شرح المذهب للشيرازي ١٠٩/٤ .

(٣) وإن وقع هذا الشك بعد السلام، فالمذهب عند الشافعية: أنه لا شيء عليه، ولا أثر لهذا

الشك. وقيل: فيه ثلاثة أقوال. أحدها: هذا. والثاني: يجب الأخذ باليقين. فإن كان

الفصل قريباً، بنى. وإن طال، استأنف. والثالث: إن قرب الفصل، وجب البناء. وإن

طال.

[روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي

(المتوفى: ٦٧٦هـ) اختصره النووي من كتاب الرافعي (ت: ٦٢٣هـ) المسمى (الشرح

الكبير) الذي شرح به كتاب (الوجيز) للغزالي (ت: ٥٠٥هـ) - تحقيق/ عادل أحمد

عبدالموجود، على محمد معوض ١/٤١٤ - ط: دار الكتب العلمية].

(٤) الشرح الكبير على متن المقنع لشيخ الإسلام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن

الشيخ أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي [ت: ٦٨٢هـ] ١/٦٩١ - ط: ٢ -

دار الكتاب العربي.

(٥) المبسوط للسرخسي ١/٤٠٢ .

(٦) السيل الجرار ص ١٧٠ .

القول الثالث: فرقوا بين الإمام والمنفرد ، فقالوا بأن من شك في عدد الركعات وكان إماماً فإنه يبنى على غالب ظنه ، وإذا كان منفرداً فإنه يبنى على اليقين ، وإليه ذهب الإمام أحمدُ بنُ حنبلٍ ، وروى عن أحمد في المنفرد رواية أخرى: أنه يبنى على غالب ظنه كالإمام (١).

سبب اختلاف الفقهاء: السبب في اختلافهم تعارض ظواهر الآثار الواردة في هذا الباب (٢). **وذلك أن في هذا الباب ثلاثة آثار: أحدها:** حديث بالبناء على اليقين وهو حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمساً شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع ينفذ ترغيماً للشيطان» (٣)، **والثاني:** حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: « إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين » (٤) ، وفي رواية أخرى عنه: "فلينظر أخرى ذلك إلى الصواب ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتي السهو ويتشهد ويسلم" (٥)، **والثالث:** حديث أبي هريرة أن رسول الله -ﷺ- قال: «إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان

(١) المغنى لابن قدامة ٧٠٢/١.

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد - ١٩٩/١.

(٣) صحيح مسلم ٤٠٠/١ - (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) - (باب السهو في الصلاة والسجود له) - (ح: ٥٧١).

(٤) صحيح البخارى ١٥٦/١ - (كتاب الصلاة) - (باب التوجه نحو القبلة حيث كان) - (ح: ٣٩٢).

(٥) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم لأبى نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهرازي الأصبهاني - تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي - ١٧٠/٢ (كتاب الصلاة) (ح: ١٢٥٧) - ط : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م - ط ١ (د.ت) . والحديث رواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن يحيى بن حسان عن وهيب.

فليس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك أحكم فليسجد سجدتين وهو جالس»^(١).

الأدلة:-

أدلة القول الأول:- استدل جمهور الفقهاء القائلين بأنه يبني على اليقين ولا يُجزئهُ النَّحْرِيُّ، بالسنة وقاعدة اليقين لا يزول بالشك والمعقول:-

١- **من السنة:** ما روى عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى أَثَلًا أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ. فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِنْتِمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ»^(٢).

- **وجه الدلالة من الحديث:** إن هذا الحديث صريح في وجوب البناء على اليقين وهو مفسر لحديث أبي هريرة رضي الله عنه فيحمل حديث أبي هريرة عليه وهذا متعين فوجب المصير إليه^(٣).

٢- **بالقاعدة الفقهية** التي في معنى الأحاديث المشار إليها وغيرها مما يُوجب البناء على اليقين، وهي: " اليقين لا يزول بالشك " ^(٤).

٣- **المعقول**^(٥):- وهو على ما يأتي:-

(١) صحيح مسلم ٣٩٧/١- (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) - (باب السهو في الصلاة والسنن له) - (ح: ٣٨٩).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٧).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ٥٨/٥- (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) - (باب السهو في الصلاة والسنن له) - (ح: ٣٨٩).

(٤) الأشباه والنظائر لابن نجيم ٥٦/١، شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار [٨٩٨-٩٧٢هـ] - تحقيق: محمد الزحيلي، نزيه حماد - ٤١٤/٢ - ط: مكتبة العبيكان - ط ٢: (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

(٥) الحاوى الكبير فى فقه مذهب الإمام الشافعى - وهو شرح مختصر المزنى لأبى الحسين على بن محمد بن حبيب الماوردى البصرى [٣٦٤-٤٥٠هـ] - تحقيق وتعليق: الشيخ / على محمد معوض، الشيخ / عادل أحمد عبد الموجود - ٢١٣/٢ - ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط: ١.

- ١- أَنَّهَا صَلَاةٌ وَجَبَ عَلَيْهِ فِعْلُهَا فَوَجَبَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ التَّحَرِّيُّ فِي آدَائِهَا.
- ٢- أَنَّ أَرْكَانَ الْعِبَادَاتِ الْمَفْرُوضَةِ لَا تَسْقُطُ بِالتَّحَرِّيِّ كَأَرْكَانِ الْحَجِّ وَالْوُضُوءِ.
- ٣- أَنَّ كُلَّ مَا شُرِطَ الْيَقِينُ فِي أَصْلِهِ شُرِطَ الْيَقِينُ فِي بَعْضِهِ ، كَالطَّهَارَةِ ،
وَالطَّلَاقِ.
- ٤- أَنَّ كُلَّ مَا لَمْ يُؤَدَّ مِنَ الطَّهَارَةِ بِالتَّحَرِّيِّ لَمْ يُؤَدَّ مِنَ الصَّلَاةِ بِالتَّحَرِّيِّ
كَأَصْلِ الْعِبَادَةِ.

أدلة القول الثاني:- استدلال القائلون بالتَّحَرِّيِّ ، وهم الحنفية والزيدية بالسنة

والمعقول:-

أولاً: استدلووا على أنه إذا كان السهو أول ما وقع منه استقبل الصلاة بالسنة

والمعقول:-

- من السنة: ما روى عن عبد الله بن عمر -رضي الله تعالى عنهما- أن رسول الله -ﷺ- قال: « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، أَنَّهُ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْتَقْبِلِ الصَّلَاةَ »^(١).

- وجه الدلالة من الحديث: إن هذا الحديث صريح في وجوب الاستئناف إذا عرض له الشك أول مرة^(٢).

(١) نصب الرأية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي لجمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي [المتوفى : ٧٦٢هـ]- تحقيق / محمد عوامة-١٧٣/٢ - ط: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية ، ط١: (١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

(٢) العرف الشذي شرح سنن الترمذي لمحمد أنور شاه ابن معظم شاه الكشميري الهندي - تحقيق/محمود أحمد شاكر ٤٣٨/١ - مؤسسة ضحى - (د.ط)-ط١- (د.ت).

- **من المعقول:** أن الاستقبال لا يربيه والمضى يربيه بعد الشك، والاحتياط في العبادة ليؤديها بكمالها واجب^(١)، وقد قال ﷺ فيما رواه الحسن بن علي^(٢): «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»^(٣)، فما اطمأن إليه القلب فهو بالحلال أشبه وما نفر عنه فهو بالحرام أشبه^(٤).

- **ثانياً: استدلوا على التحرى إذا ما وقع منه الشك غير مرة بالسنة والمعقول أيضاً:-**

- **من السنة:** حديث ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين»^(٥)، وفي رواية أخرى عنه: «فلينظر أخرى ذلك إلى الصواب ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتي السهو ويتشهد ويسلم»^(٦).

- **وجه الدلالة من الحديث:** أن المقصود بالتحرى هو البناء على أكثر ظنه، ومعنى ذلك عندهم أنه إن كان أكثر ظنه أنه صلى أربعاً في الأغلب يسلم ويسجد، وإن كان لا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً، ولم يكن أحدهما أغلب

(١) المبسوط للسرخسي ٤٠٢/١.

(٢) **الحسن بن علي:** هو الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن فاطمة الزهراء كان أشبه الناس برسول الله ﷺ كنيته أبو محمد، سُمّ حتى نزل كعبه، وأوصى إلى أخيه الحسين إذا أنا مت فاحفر لي مع أبي وإلا ففي بيت علي وفاطمة وإلا ففي البقيع ولا ترفعن في ذلك صوتاً فمات في شهر ربيع الأول سنة إحدى وخمسين بعد ما مضى من إمارة معاوية عشر سنين وهو بن تسع وأربعين سنة، ودفنه أخوه بالبقيع.

[الثقات لابن حبان ٦٨/٣]

(٣) سنن النسائي بأحكام الألباني (٣٢٧/٨) - (كتاب الأشربة) (باب الحث على ترك الشبهات) (ح: ٥٧١١)

، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٤) فيض القدير للمناوي (٤٢٤/٣) (ح: ٣٨٥٧).

(٥) سبق تخريجه ص (٣٧).

(٦) سبق تخريجه ص (٣٧).

فى قلبه من الآخر بنى على الأقل ، وأتى بركة حتى يعلم يقيناً أنه أدى ما عليه^(١).

- **من المعقول:** أننا لو أمرناه بالاستقبال يقع في الشك ثانياً وثالثاً إذا صار ذلك عادة له فيتعذر عليه المضي في الصلاة فهذا تحرى^(٢).

أدلة القول الثالث: - استدلال الحنابلة فى ظاهر المذهب القائلون بالتفرقة بين الإمام والمنفرد^(٣) بالسنة والمعقول:-

- **من السنة:** حديث ابن مسعود - السابق - قال : قال رسول الله ﷺ: « إذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين »^(٤).

وجه الدلالة من الحديث: إن التحرى البناء على أكثر ظنه^(٥) وإنما تم تخصيص الإمام بالبناء على غالب ظنه ؛ لأن له من ينبهه ويذكره إذا أخطأ فيتأكد عنده صواب نفسه ؛ ولأنه إن أصاب أقره المأمومون ، وإن أخطأ سبحوا له فرجع إليهم فيحصل له الصواب فى الحالين

، بخلاف المنفرد إذ ليس له من يذكره فيبني على اليقين ليحصل له إتمام صلاته^(٦).

- **من المعقول:** أن الأصل البناء على اليقين ، وإنما جاز تركه فى حق الإمام لمعارضة الظن الغالب فيبقى فيما عداه على الأصل^(٧).

- **واستدلال الحنابلة على ما قالوه فى الرواية الأخرى بالبناء على غالب الظن سواء كان المصلى إماماً أو منفرداً بما استدلل به الحنفية بالبناء على غالب الظن.**

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٦٠/٢ (كتاب الصلاة)(ح:٤٩).

(٢) المبسوط للسرخسى ٤٠٢/١.

(٣) المغنى لابن قدامة ٧٠٢/١.

(٤) سبق تخريجه ص(٣٧).

(٥) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٦٠/٢ (كتاب الصلاة)(ح:٤٩).

(٦) الشرح الكبير لابن قدامة ٦٩١/١.

(٧) المرجع السابق ٦٩٣/١.

المناقشة:

- مناقشة أدلة الحنفية: أن ما قاله الحنفية يتعارض مع قوله ﷺ: « لا غرار في صلاة ولا تسليم» (١)

أى: لا يخرج منها إلا على يقين (٢)، يعني لا ينقص من صلاته ولا يخرج منها على غرر حتى

يتيقن أنها قد تمت، ومن بنى على اليقين لم يخرج وهو شاك (٣).

ويجاب عن ذلك: بأن التحري غير الشك والظن فالشك: أن يستوى طرف العلم بالشيء والجهل به، والظن: أن يترجح أحدهما بغير دليل، والتحري: أن يترجح أحدهما بغالب الرأي، وهو دليل يتوصل به إلى طرف العلم وإن كان لا يتوصل به إلى ما يوجب حقيقة العلم ولأجله سمي تحرياً، ولكن دلت الأدلة من الكتاب والسنة والمعقول على العمل بالتحري (٤):-

(١) سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (٣٨٤هـ - ٤٥٨هـ) - تحقيق: محمد عبدالقادر عطا - ٢/٢٦٠ - (باب من لم ير التسليم على المصلى) - (ج: ٣٢٢٤) - مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - ط: (١٤١٤هـ = ١٩٩٤م) .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٧٧٣-٨٥٢هـ) - تحقيق: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - ٩٦ / ٣ - (باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث سجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو أطول) - ط: دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩هـ .

(٣) الشرح الكبير لابن قدامة ٦٩١/١ ، المغنى لابن قدامة ٧٢٧/١ .

(٤) المبسوط للسرخسي ٣٢١/١٠ .

- من الكتاب: قوله تعالى: {فَأَمْتَحِنُوهُمْ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِمْ فَمَنْ عَلِمْتُمُوهُمْ ۗ مُؤْمِنَاتٍ...} (١) وذلك بالتحري وغالب الرأي فقد أطلق عليه العلم فمن المعلوم أنه إنما يمكن العلم بإيمانهم بناء على إقرارهم ، وذلك لا يفيد إلا الظن ، فههنا سمي الله تعالى الظن علمًا (٢).

- ومن السنة: ما روى عن أبي سعيد الخدري (٣) قال : قال رسول الله ﷺ: «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله» (٤) ، وما روى أيضًا عن النواس بن سمعان الأنصاري (٥) أن النبي ﷺ قال : «الإثم ما حاك في صدرك» (٦) .

- ومن المعقول : أن الاجتهاد في الأحكام الشرعية جائز للعمل به وذلك عمل بغالب الرأي ثم جعل مدركًا من مدارك أحكام الشرع وإن كان لا يثبت به

(١) الممتحنة: آية ١٠ .

(٢) مفاتيح الغيب للإمام العالم العلامة والحبر البحر الفهامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (٥٤٣هـ - ٦٠٦هـ) - ١٦٧/٢٠ - ط: دار الكتب العلمية - بيروت - ط: ١ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م) .

(٣) سبق تعريفه ص (٢٦) .

(٤) سنن الترمذي ٩٨/٥ (كتاب تفسير القرآن) (سورة الحجر) - ح : ٣١٢٧ . وقال الشيخ الألباني : ضعيف .

(٥) النواس بن سمعان : هو النواس بن سمعان الكلابي ويقال الانصاري ، له صحبة ، سكن الشام ، روى عنه أبو إدريس الخولاني وأهل الشام ، مات سنة تسع وخمسين ، وقد قيل : سنة ثلاث وخمسين وأمر أن يصلى عليه أبو برة الاسلمي فصلى عليه ، وكان له يوم مات ثلاث وستون سنة ، وكان قد أسلم .

[الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي - تحقيق / السيد شرف الدين أحمد [ت: ٣٥٤هـ] - ٣/١١٤ - ط: دار الفكر - ط: ١ : ١٣٩٥ هـ = ١٩٧٥م]

(٦) صحيح مسلم ١٩٨٠/٤ - (باب تفسير البر والإثم) (سورة الحجر) - ح : ٢٥٥٣ .

ابتداءً فكذا التحري مدرك من مدارك التوصل إلى أداء العبادات وإن كانت
العبادة لا تثبت به ابتداءً (١).

الترجيح:-

بعد استعراض أقوال الفقهاء وأدلتهم في مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ أَوْحِدَةً صَلَّى
أَوْ سَجَدَ أَوْ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَإِنَّا نجد أن هناك الكثير من الأحاديث بعضها
يوجب العمل باليقين، وبعضها يوجب العمل بالتحري وبالتالي فإنه لا بد من
الجمع بين الأحاديث ؛ لأن الجمع أولى من إهمال البعض ، وبالتالي فإنه
يترجح لدى ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من القول بالبناء على اليقين ولكن هذا
إذا وقع منه الشك أول مرة، أما إذا كَانَ الشُّكُّ يَعْتَادُهُ وَيَتَكَرَّرُ لَهُ فإنه يَبْنِي عَلَى
غَالِبِ ظَنِّهِ ويتحرى الصواب ويتم الصلاة ، وهو ما ذهب إليه الحنفية والزيدية ؛
لقوة ما استدلوا به من الأدلة التي تقضى بالتحري ، وحتى لا يكون الإنسان
عرضة لوسوسة الشياطين وينقلب الأمر إلى وسواس قهري مع مرور الوقت.
والله أعلم.

- وبالتالي فإن الوسواس القهري لا أثر له على الشك في عدد الركعات أو
السجدة وعلى الإنسان أن يبنى على غالب ظنه ويتم الصلاة ويطرح الشك ولا
ينساق وراء الوسواس والشبهات حتى لا يتخبطه الشيطان ويتلاعب به ويصده
عن صلاته.

(١) المبسوط للسرخسي ٣٢١/١٠.

المطلب الثالث

أثر الوسواس القهري على الشك في الخشوع

الخشوع^(١): هو الخضوع والإخبات، وهو معنى يقوم بالقلب يظهر منه سكون الأطراف، وأساسه حضور القلب بين يدي الرب جل وعلا، والثواب مشروط بحضوره، وحضوره فراغه عن غير ما هو ملابس له، وهو هنا العلم بالفعل والقول الصادرين عن المصلي^(٢)،^(٣)، وَعَلَيْهِ فَقَدْ اختلف الفقهاء في بطلان الصلاة بعلية الوسواس.

تحرير محل النزاع: لا خلاف بين الفقهاء على أن الوسواس إذا قل لم يبطل الصلاة، لكن ينقصها^(٤). أما إذا كثر الوسواس وغلب في الصلاة، فهذا هو محل اختلاف الفقهاء، وذلك على قولين:-

(١) **والخشوع في اللغة**: رَمِيكَ بِبِصْرِكَ إِلَى الْأَرْضِ وَتَخَاشَعْتُ: تَشَبَّهْتُ بِالْخَاشِعِينَ. وَرَجُلٌ مُتَخَشِّعٌ مُتَضَرِّعٌ، وَالْخُشُوعُ وَالْتَخَشُّعُ وَالتَّضَرُّعُ وَاحِدٌ، وَأَخْشَعْتُ: أَي طَاطَأْتُ الرَّأْسَ كَالْمُتَوَاضِعِ. وَالْخُشُوعُ الْمَعْنَى مِنَ الْخُضُوعِ، إِلَّا أَنَّ الْخُضُوعَ فِي الْبَدَنِ وَهُوَ الْإِقْرَارُ بِالاسْتِخْدَامِ، وَالْخُشُوعُ فِي الْبَدَنِ وَالصَّوْتِ وَالْبَصَرِ.

[لسان العرب - ٧١/٨ - (مادة / خشع)، كتاب العين - ١١٢/١ - (باب العين والخاء والشين) - (مادة / خشع)].

(٢) حاشية الروض المربع ١٤٧/٢.

(٣) **ومنه قوله تعالى**: { الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ } {المؤمنون آية ٢} ، قال ابن عباس: أي مخبتون أذلاء خاضعون، وقيل: خائفون، وقيل: متواضعون، وقيل: الخشوع من أفعال القلب كالخوف والرغبة، وقيل: هو من أفعال الجوارح كالسكون وترك الانفتاح وعض البصر.

وقيل: لا بد من الجمع بين أفعال القلب والجوارح وهو الأولى، فالخاشع في صلاته لا بد وأن يحصل له الخشوع في جميع الجوارح، فأما ما يتعلق بالقلب من الأفعال فنهاية الخضوع والتذلل للمعبود ولا يلتفت الخاطر إلى شيء سوى ذلك التعظيم. وأما ما يتعلق بالجوارح، فهو أن يكون ساكناً مطرقاً ناظراً إلى موضع سجوده.

وقيل: الخشوع هو أن لا يعرف من على يمينه ولا من على شماله. [تفسير

الخازن ٣١/٥]

(٤) حاشية الروض المربع ١٤٧/٢، الموسوعة الفقهية ١٤٨/٤٣.

القول الأول: أن الخشوع سنة، فإذا غلبَ الوسواسُ على أكثرِ الصلّاةِ فإن ذلك لا يُبطلُها ويسقطُ الفرض. وإليه ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والشافعية في المشهور من المذهب، والحنابلة في ظاهر المذهب، وابنُ تيمية^(١).

القول الثاني: تبطلُ صلاةٌ من غلبَ الوسواسُ على أكثرِ صلّاته، وإليه ذهب بعض المالكية، والشافعية في قول ضعيف في المذهب، وبعض الحنابلة، حيثُ صرحوا بأنَّ الخشوعَ واجبٌ، وعَلَيْهِ فَنَبْطُلُ صَلَاةً مَنْ غَلَبَ الْوَسْوَاسُ عَلَى أَكْثَرِ صَلَاتِهِ^(٢).

الأدلة:-

أدلة القول الأول: استدل جمهور الفقهاء القائلين بأن الخشوع سنة، وبالتالي فإذا غلبَ الوسواسُ على أكثرِ الصلّاةِ فإن ذلك لا يُبطلُها بالسنة والأثر والمعقول، وذلك على ما يأتي:-

- **من السنة:** تواترت النصوص على أن السهو لا يبطل الصلاة وإنما يجبر بعضه بسجدة السهو^(٣)، من ذلك:-

(١) المبسوط للسرخسي ٤٦/١، الفواكه الدواني ٤٦٤/١، المجموع شرح المهذب ١٠٦/٤، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي - ٨٦/٢، الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٣٣٨/٥، الاختيارات الفقهية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) - تحقيق/علي بن محمد بن عباس البعلی الدمشقي - ٤٢٣/١ - ط: دار المعرفة، بيروت، لبنان - ط: ١٣٩٧هـ/١٩٧٨م، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله - تحقيق: محمد حامد الفقي - ١١٢/١ - ط: دار الكتاب العربي - بيروت - ط ٢: (١٣٩٣ - ١٩٧٣).

(٢) المراجع السابقة نفس المواضع.

(٣) حاشية الروض المربع ١٤٧/٢.

- ما روى عن أبي هريرة -رضي الله عنه- : أن رسول الله ﷺ قال: « إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس»^(١).

وجه الدلالة من الحديث: أن رسول الله -ﷺ- أمره بسجدتين للسهو ولم يأمره بالإعادة، ولم يفرق بين القليل والكثير، فإن النصوص والآثار إنما دلت على أن الأجر والثواب مشروط بالحضور، فدل ذلك على عدم وجوب الإعادة^(٢).

- **من الأثر:** ما روى عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلاً يعبث بالحصى فقال: " لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه"^(٣).

- **وجه الدلالة من الأثر:** هذا الأثر يفيد عدم اشتراط الخشوع لصحة الصلاة لأنه لم يأمره

بالإعادة بل نبه على أن التلبس به من مكملات الصلاة فيكون مندوباً^(٤).

- **من المعقول:-**

أ- صحة من تفكر بأمر دنيوي؛ إذ لم يقولوا ببطان الصلاة مع ضبطه أفعالها، وإنما ارتكب مكروهاً^(٥).

ب- **إِنَّ الْخُشُوعَ سُنَّةٌ ، وَالصَّلَاةُ لَا تَبْطُلُ بِتَرْكِ سُنَّةٍ^(٦).**

(١) صحيح البخارى ٤١٣/١ - (باب السهو في الفرض والتطوع) - (أبواب السهو) - ح: (١١٧٥).

(٢) شرح صحيح البخارى ٢٩٥/٢ - (كتاب بدء الوحي) - (أبواب صلاة الجماعة والإمامة) - ح: (٦٠)، حاشية الروض المربع ١٤٧/٢.

(٣) سنن البيهقي الكبرى ٢٨٥/٢ (كتاب الحيض) - (باب كراهية مسح الحصى وتسويته في الصلاة فإن كان لا بد فاعلاً فمرة واحدة) - ح: (٣٣٦٥).

(٤) فيض القدير للمناوى ٣١٩/٥ - (باب حرف اللام) - ح: (٧٤٤٧).

(٥) الفواكه الدوانى ٤٦٤/١.

(٦) الفواكه الدوانى ٤٦٤/١.

أدلة القول الثاني: استدلت بعض المالكية ، والشافعية فى قول ضعيف فى المذهب ، وبعض الحنابلة على بطلان صلاة من غلبَ الوسواسُ على أكثرِ صلاته بالكتاب والمعقول:-

من الكتاب قوله تعالى: { وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ }^(١)، وقوله تعالى { الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ }^(٢) أى: خائفون بالقلب ساكنون بالجوارح^(٣). فلو كَانَ الْمُرَادُ الْخُشُوعَ خَارِجَ الصَّلَاةِ لَفَسَدَ الْمَعْنَى إِذْ لَوْ قِيلَ: إِنَّ الصَّلَاةَ لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى مَنْ خَشَعَ خَارِجَهَا وَلَمْ يَخْشَعْ فِيهَا، كَانَ يَقْتَضِي أَنَّهَا لَا تَكْبُرُ عَلَى مَنْ لَمْ يَخْشَعْ فِيهَا وَتَكْبُرُ عَلَى مَنْ خَشَعَ فِيهَا . وَقَدْ انْتَقَى مَذْلُولَ الْآيَةِ . فَتَبَّتْ أَنَّ الْخُشُوعَ وَاجِبٌ فِي الصَّلَاةِ^(٤)، وَعَلَيْهِ فَتَبَطَّلَ صَلَاةُ مَنْ غَلَبَ الْوَسْوَسُ عَلَى أَكْثَرِ صَلَاتِهِ.

المناقشة:-

ناقش الجمهور أدلة القائلين بأن الخشوع واجب : بأنَّ الْخُشُوعَ سُنَّةٌ ، وَالصَّلَاةُ لَا تَبْطُلُ بِتَرْكِ سُنَّةٍ^(٥)، بدليل صحة من تفكر بأمر دنيوي؛ إذ لم يقولوا ببطلان الصلاة مع ضبطه أفعالها، وإنما ارتكب مكروهاً^(٦).

(١) البقرة: آية ٤٥ .

(٢) المؤمنون : آية ٢ .

(٣) تفسير النسفى لأبي البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفى (ت: ٧١٠هـ) - تحقيق الشيخ : مروان محمد الشعار - ٩٦/٣ - ط: دار النفائس . بيروت - ط: (٢٠٠٥) .

(٤) مجموع الفتاوى لتقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، أبو العباس تحقيق/ أنور الباز - عامر الجزار - ٥٥٣/٢٢ - ط: دار الوفاء - ط ٣ : ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م .

(٥) الفواكه الدوانى ١/٤٦٤ .

(٦) الفواكه الدوانى ١/٤٦٤ .

الترجيح:

بعد استعراض أقوال الفقهاء وأدلتهم في حكم الخشوع في الصلاة فيما إذا كثر الوسواس وغلب في الصلاة فإنه يترجح لدى ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من القول بأن الخشوع سنة في الصلاة ، فإذا غلب الوسواس على أكثر الصلاة فإن ذلك لا يبطلها ؛ وذلك لقوة أدلتهم وسلامتها من المعارضة ، وضعف ما استدلت به أصحاب القول الثاني القائلون بأن الخشوع واجب ؛ ولأن النصوص والآثار دلت على أن النبي ﷺ لم يفرق بين السهو القليل والكثير، ولم يأمر من سها بالإعادة، وإنما بين أن الواجب في جبر هذا الخلل الواقع في الصلاة هو الإتيان بسجدة السهو فقط ، فقد روى عن عمار بن ياسر^(١) أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعة سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها "^(٢).

(١) عمار بن ياسر: هو عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس بن الحصين بن الوديم بن ثعلبة بن عوف بن حارثة بن عامر بن يام بن عنس بنون ساكنة بن مالك العنسي أبو اليقظان حليف بني مخزوم ، وأمه سمية مولاة لهم . كان من السابقين الأولين هو وأبوه ، وكانوا ممن يعذب في الله فكان النبي صلى الله عليه و سلم يمر عليهم فيقول صبرا آل ياسر موعدكم الجنة ، وروى عن النبي صلى الله عليه و سلم عدة أحاديث وروى عنه من الصحابة أبو موسى وابن عباس وعبد الله بن جعفر وأبو لاس الخزاعي وأبو الطفيل وجماعة من التابعين ، قتل مع علي بصفين سنة سبع وثمانين في ربيع وله ثلاث وتسعون سنة.


[الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي -

تحقيق : علي محمد البجاوي ٥٧٥/٤ - ط: دار الجيل - بيروت - ط: ١٢٤١٢هـ].

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ٢٧١/١ - (باب ما جاء في نقصان الصلاة) - (ح: ٧٩٦).

قال الشيخ الألباني : حسن.

فدل ذلك على عدم بطلان الصلاة وإن كانت ناقصة في الأجر فلا ثواب للعبد
إلا على قدر ما حضر قلبه فيه؛ حتى لا نفتح الأبواب على مصراعيها للوسواس
والشكوك وتتسع المداخل للشياطين وتزيد الأفكار والوسواس.



**علاج الوسواس القهري وطريقة
التخلص منه.**

علاج الوسواس القهري وطريقة التخلص منه.

الوسواس القهري مرض خطير؛ حيث يصير به الإنسان ألعوبة في يد الشيطان يتخبطه ويتلاعب به كيف يشاء، ويفقد به الإنسان معنى العبادة والغرض الذي شرعت من أجله فيزيد فيها ما ليس منها، أو ينقص منها ما لا بد منه، فيتعرض بذلك لبطلان عمله أو نقصان أجره، مما يزيد الأمر سوءاً.. ولعلاج هذا الداء الخطير والشر المستطير، وللخلاص منه يجب على كل من ابتلي به أن يطبق ما يلي :-

١. أن يستعين في دفع الوسوسة بذكر الله تعالى ، كما قال عز شأنه : { إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ }^(١)، فمعنى قوله تعالى : { تَذَكَّرُوا } أي: تذكروا عقاب الله وجزيل ثوابه ووعدِهِ ووَعِيدِهِ فَتَابُوا وَأَنَابُوا وَاسْتَعَاذُوا بِاللَّهِ وَرَجَعُوا إِلَيْهِ مِنْ قَرِيبٍ^(٢).
- وقد جاء في حاشية إعانة الطالبين ما نصه^(٣): «قال بعض العلماء: يستحب قول لا إله إلا الله لمن ابتلي بالوسوسة في الوضوء والصلاة وشبههما، فإن الشيطان إذا سمع الذكر خنس - أي تأخر - ويعيد لا إله إلا الله لأنه رأس الذكر.

(١) الأعراف آية: ٢٠١.

(٢) تفسير القرآن لابن كثير ٥٣٤/٣.

(٣) حاشية إعانة الطالبين للعلامة أبي بكر المشهور بالسيد البكري بن السيد السيد محمد شطا الدمياطي (المتوفى بعد ١٣٠٢ هـ) على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين لزين الدين بن عبدالعزيز المليباري الفناني (المتوفى سنة ٩٨٧ هـ) - ١ - ١٥٥ / (ط.د) - ط: ١ (١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).

وقال السيد الجليل أحمد بن الجوزي أبي الحواري^(١): شكوت إلى أبي سليمان الداراني^(٢) - رحمه الله - الوسوسة فقال: إذا أردت أن ينقطع عنك، فأبى وقت أحسست فافرح، فإذا فرحت به انقطع عنك. فإنه ليس شيء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن، فإذا اغتممت به زادك.

قال الشيخ محيي الدين النووي^(٣): «وهذا ما قاله بعض العلماء أن الوسواس إنما يبتلى به من كمل إيمانه، فإن اللص لا يقصد بيتاً خراباً».

٢. أن يعلم أن الوسوسة من عمل الشيطان، ومما يبغضه الله وبمقته، وليست من الدين في شيء، بل الدين حرب عليها وبراء منها؛ ذلك أن الشيطان لنا عدوٌّ مبين، وقد فاضت آيات الكتاب العزيز بذلك، وحسبنا منها قوله سبحانه: { إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ }^(٤)،^(٥).

٣. أن يعلم يسر الإسلام وسماحته؛ إذ من المتفق عليه لدى العلماء أن من أهم صفات الشريعة الإسلامية ومزاياها أنها شريعة سمحة، وأن تكاليفها

(١) أبي الحواري: هو عبد الله بن ميمون، الإمام، الحافظ، القدوة، شيخ أهل الشام، أبو الحسن النعلبي، العطفاني، الدمشقي، الزاهد، أحد الأعلام، أصله من الكوفة. [سير أعلام النبلاء ٧٩/٢٣، تهذيب التهذيب ٢٣/١].

(٢) أبو سليمان الداراني: هو عبدالرحمن بن أحمد بن عطية وهو عنسي. قال ابن أبي حاتم: أصله واسطي سكن دمشق، وذكر أنه اجتمع بالثوري وهو متأخر الطبقة عن هذا. روى عنه أحمد بن أبي الحواري ولازمه، وموسى بن عيسى الجصاص، وابن عساكر، ومات سنة اثنتي عشرة ومائة. [تهذيب التهذيب ١٧١/٦].

(٣) سبق تعريفه ص (٢٥).

(٤) فاطر آية: ٦.

(٥) دراسات تربوية إلى أخي المبتلى بالوسوسة لمحمد عيد العباسي - بحث منشور بمجلة البيان - مجلة تصدر عن المنتدى الإسلامي - ع (٢٠٤) - بتاريخ جمادى الأولى - ١٤٢٣هـ = أغسطس - ٢٠٠٢م (السنة: ١٧) - ع (١٧٧) ص ١٥.

ميسرة سهلة بعيدة عن الإعنات والمشقة؛ فهذا كتاب الله يعلن ذلك بكل صراحة ووضوح ودون لبس ولا غموض فيقول: { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ }^(١)، ويقول: { وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }^(٢)، ويقول: { يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمُ وُجُوهَ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا }^(٣)،^(٤).

٤. الاستعاذة بالله عند تحسس الشيطان في الصلاة، فقد روى أن عثمان بن أبي العاص^(٥) أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: « يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك شيطان يقال له خنزب فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثا فقال ففعلت ذلك فأذهب الله عني »^(٦).

فمن كثرت وسوسته في الصلاة فليستعذ بالله من الشيطان، ويقول: اللهم إني أعوذ بك من شيطان الوسوسة خنزب ثلاث مرات، فإن الله يذهب^(٧). فقد دل

(١) البقرة آية: ١٨٥.

(٢) الحج آية: ٧٨.

(٣) النساء آية: ٢٨.

(٤) المرجع السابق نفس الموضوع.

(٥) عثمان بن أبي العاص: هو الأمير، الفاضل، المؤمن، أبو عبد الله التقي، الطائي، قدم في وفد تقيف على النبي - صلى الله عليه وسلم - في سنة تسع، فأسلموا، وأمره عليهم لما رأى من عقله وحزبه على الخير والدين، وكان أصغر الوفد سناً. ثم أقره أبو بكر على الطائف، ثم عمر، وسكن البصرة. وكانت أمه قد شهدت ولادة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وله أحاديث في (صحيح مسلم)، وفي السنن. وحدت عنه: سعيد بن المسيب، وتافع بن جبير بن مطعم، وأخرون. وثوقي سنة إحدى وخمسين. [سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي ٣/٣٢٩].

(٦) صحيح مسلم ٤/١٧٢٨ - (باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة) - (ج: ٢٢٠٣).

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم ٤/١٩٠ (باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة) (ج: ٢٢٠٣).

الحديث على استحباب التعوذ من الشيطان عند وسوسته ،أى: خلطه وتشكيكه فيها ومنعه اللذة والفراغ للخشوع فيها مع التقل^(١) .

فالعبد مبتلى بالشيطان على كل حال لا يفارقه ولكنه يخنس إذا ذكر الله تعالى. قال قيس بن الحجاج^(٢): قال لي شيطاني: دخلت فيك وأنا مثل الجزور، وأنا اليوم مثل العصفور. فقلت: لم ذلك ؟ قال: لأنك تدينني بكتاب الله تعالى^(٣).

٥- ينبغي أن يُعلم أنه لا يُلتفت إلى الوسوسة بعد انتهاء العبادة، فلا يلتفت إلا إلى شيء متيقن تمامًا، فإن الإنسان إذا توضأ وعلم أنه توضأ وانتهى، فلا يجوز أن يلتفت إلى شك أو وسوسة ترد عليه، كما أنه إذا صلى وانتهت صلاته لا يلتفت إلى شك في صلاته^(٤)، فلو جاءه الشيطان بعد نهاية الوضوء ،ليقول له لم تغسل وجهك لا يلتفت إليه ،ولو جاءه الشيطان ليقول له بعد انتهاء صلاته، لم تسجد السجود الأول أو الثاني في الركعة الأولى ،أو الثانية ونحو ذلك فلا يلتفت إلى ذلك ،فالوسوسة والشكوك لا يلتفت إليها بعد انتهاء العبادات^(٥).

(١) النساء آية: ٢٨.

(٢) قيس بن الحجاج: هو قيس بن الحجاج بن خلي بن معد يكرب الكلاعي السلفي المصري، وقيل: الصنعاني من صنعاء دمشق، روى عن حنش الصنعاني وأبي عبد الرحمن الحبلي وآخرون ،وروى عنه أخوه عبد الأعلى والليث وابن لهيعة وغيرهم وكان رجلاً صالحاً. قال أبو حاتم: صالح ،وذكره ابن حبان في الثقات ،وتوفي سنة تسع وعشرين ومائة . [تهذيب التهذيب ٣٤٨/٨].

(٣) حاشية إعانة الطالبين ١٥٥/١ .

(٤) المحيط البرهاني لبرهان الدين بن مازة ٦٣/١ ، المبسوط للسرخسي ٨٦ /١ ، حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ١٦٢/١ .

(٥) موقع طريق الإسلام - فتوى بعنوان : ما هو علاج الوسوسة في الطهارة؟ للشيخ عبد الرحمن بن صالح المحمود أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً - بتاريخ: م ٢٠١٠-١١-٢٢ - <https://ar.islamway.net/fatwa>

٦- ينبغي للمسلم أن يتحلى بالإرادة الجازمة، التي يقطع بها وسوسة الشيطان ولا يلتفت إليه، حتى لو أكثر الشيطان من المحاولات بالنسبة له، ليعيد إليه ويذكره بما وسوس إليه سابقاً، فعليه أن يقطع دابر ذلك باللجوء إلى الله تعالى أولاً، لأنه لا يرد كيد الشيطان إلا الله عز وجل، ثم التحلي بالإرادة القوية، وهذا ما يوصي به بعض الذين يتكلمون في علم النفس والدراسة النفسية في هذا الموضوع، لأن الإرادة القوية لها أثر بعون من الله، فإذا جمع العبد بين الأذكار، وبين العلم الشرعي في أحكام الطهارة ونحوها، وبين الإرادة القوية في قطع دابر الشيطان، فهذه إن شاء الله أعظم وسيلة للبعد عن هذه الوسوسة، فإذا ثبت على ذلك فإن الله عز وجل يعينه على نفسه وشيطانه. (١)

(١) المرجع السابق نفس الموضوع.

الخاتمة

وفي نهاية بحثي فإنني أحمد الله ﷻ الذي منَّ عليَّ بإتمام هذا العمل المتواضع في موضوع :

" أثر الوسواس القهري على الطهارة والصلاة "

ويعلم الله سبحانه وتعالى أنني بذلت فيه أقصى ما في وسعي من جهد حتى يخرج بهذه الصورة التي أرجو من الله عز وجل أن تكون مثمرة .

وقد توصلت من خلال العرض السالف لهذا الموضوع إلى النتائج الآتية:-

١- أن الوسواس القهري هو: الذي يطرق الفكر بلا اختيار، ويكون الإنسان مجبراً عليه، بخلاف الوسواس المعتادة فهي دائماً ما تدعو إلى ما تشتهيها الأنفس وتتلذذ به وتحبه، من المحرمات التي دعانا الشارع إلى الامتناع عنها، كالنظر المحرم، وأكل أموال الناس بالباطل، والظلم بأنواعه، وغير ذلك.

٢- أن الإصابة بالوسواس القهري دليل على قوة الإيمان، فما الذي يفعله الشيطان بقلوب خربة، وهو مرض قد أصاب الصحابة من قبل، فقد ورد في الحديث: **عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إن أحدنا يجد في نفسه يعرض بالشيء، لأن يكون حممة أحب إليه من أن يتكلم به فقال «الله أكبر الله أكبر الله أكبر الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»^(١).**

قال ابن تيمية: قَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ : « فَكَرَاهَةُ ذَلِكَ وَيُغْضُهُ وَفِرَارُ الْقَلْبِ مِنْهُ هُوَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ وَكُلَّمَا أَرَادَ الْعَبْدُ تَوَجُّهًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِقَلْبِهِ جَاءَ مِنْ الْوَسْوَاسِ أُمُورٌ أُخْرَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بِمَنْزِلَةِ قَاطِعِ الطَّرِيقِ كُلَّمَا أَرَادَ الْعَبْدُ يَسِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرَادَ قَطْعَ الطَّرِيقِ عَلَيْهِ »^(٢) فالوسواس القهري من جملة الأمراض التي يبتلي الله بها عباده المؤمنين ليعلم وهو أعلم من يثبت ممن ينجرف ويستسلم له.

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٧٥١/٢ - (باب في رد الوسوسة) - ح: (٥١١٢). قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٦٠٨/٢٢.

٣- أن المؤمن والمؤمنة إذا ابتليا بهذا الشيء فعليهما أن يجتهدا في الاستعانة بالله، والتعوذ به من كيد الشيطان كثيرا، وأن يحرصا على مكافحته فلا يطاوعانه لا في الصلاة ولا في غيرها، فلا بد من تجاهل هذا الوسواس تماما، فحين ورود الوسواس القهري على تفكير الموسوس، فعليهما أن يحاول الانشغال بشيء آخر بتفكيره، وعليه أن يعلم أن عقله لن يتقبل ذلك في بداية الأمر، ولكن مع تكرار هذا الأمر فإن العقل سوف يضطر للانتقال لا إراديا من تفكير في الوسواس إلى أفكار أخرى وهو المطلوب. فإذا توضحا الموسوس يجزم أنه توضحا ولا يعيد الوضوء، وإذا صلى يجزم أنه صلى ولا يعيد الصلاة، وإذا كبر يجزم أنه كبر ولا يعيد التكبير إرغاما وإدحاضا لكيد الشيطان ومحاربة له ومعالجة لهذا الأمر.

٤- أن الوسواس القهري ليس له أثر على الطهارة، أو الصلاة، فقد علمنا ﷺ ألا نلتفت إلى الوسواس؛ لأنها من فعل الشيطان، حتى يصرف الإنسان عن الوضوء والصلاة والعبادة كلها، وتتحول حياته إلى جحيم وإلى كتلة من الشك والتردد، وينشغل بالوسواس وبالشكل الخارجي للعبادة فقط، وينصرف عن روح العبادة وجوهرها والخشوع فيها، وخير علاج لهذه الوسوسة هو أن يتحلى الإنسان بالصبر، وبالإرادة القوية، ويستعين بالله في التغلب على هذه الوسواس ومدافعة الشيطان؛ ولذلك نجد أن النبي ﷺ قد أغلق كل مداخل الشيطان إلى الإنسان، وبين أن العبرة باليقين لا بالشك، وأن الدين يسر لا عسر.

التوصيات:-

- ١- أوصى المسلمين بضرورة التمسك والاعتصام بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ - والعودة إليهما، وعدم الانجرار وراء الوسواس والشبهات.
- ٢- أوصى المسلمين بعدم التشدد في العبادة؛ حتى لا يؤدي ذلك إلى الوقوع في الوسواس والغلو في الدين.
- ٣- أوصى المسلمين بالثقة في الله - عز وجل - واليقين فيه، وعدم القنوط من رحمته، وإخلاص النية في الدعاء والتقرب إليه - سبحانه وتعالى - والانكسار بين يديه، والتوسل إليه بتعجيل الشفاء والابتعاد عن الوسواس.

٤- الوسواس وغيره من الأمراض النفسية والعضوية ، هي ابتلاء واختبار من الله - عز وجل - فعلى المسلم الرضا والقناعة بما قسمه الله له ، والصبر على هذا الابتلاء ، مع الأخذ بالأسباب التي تساعد على الشفاء والعلاج.

وختاماً، فإنى أحمد الله - سبحانه وتعالى - أن وفقنى لإتمام هذا البحث ، ولا يخفى أن هذا جهد المقل؛ فإن أصبتُ فمن الله ، وتوفيقه ، وعونه ، وإن كانت الأخرى، فمن نفسى ومن الشيطان وأستغفر الله مما زلَّ به القلم ، أو شذ به الفكر ، وأسأله سبحانه وتعالى أن يتقبله عملاً خالصاً لوجهه ، وأن يجعل لى من مستقبل أمرى خيراً من ماضيه وأبتهل إليه سبحانه أن يوفقنى لمرضاته ، وأن يجعلنى ممن يخشاه ، ويتقيه حق تقاته ، وأن يهدينى بحسن النيات ، ويبسر لى جميع أنواع الخيرات ، ويعيننى على أنواع المكرمات ، ويُدِمنى على ذلك حتى الممات ، وأن يفعل ذلك كله بجميع أحبائى وسائر المسلمين والمسلمات .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم

فهرس المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم.

ثانياً : كتب التفسير وعلوم القرآن :

- ١- تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل (موافق للمطبع)
لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن ٢٧٨/٧ -
ط: دار الفكر - بيروت / لبنان - ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
 - ٢- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي
الدمشقي [٧٠٠ - ٧٧٤ هـ] تحقيق / سامي بن محمد سلامة - ط: دار
طبية للنشر والتوزيع - الطبعة : الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
 - ٣- تفسير النسفي لأبي البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي
(ت: ٧١٠ هـ) - تحقيق الشيخ : مروان محمد الشعار - ط: دار النفائس .
بيروت - ط: (٢٠٠٥) .
 - ٤- مفاتيح الغيب للإمام العالم العلامة والحبر البحر الفهامة فخر الدين محمد
ابن عمر التميمي الرازي الشافعي (٥٤٣ هـ - ٦٠٦ هـ) - ط: دار الكتب
العلمية - بيروت - ط: ١ : (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) .
- ثانياً : كتب الحديث وعلومه:
- ١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني
- ط: المكتب الإسلامي - بيروت - ط ٢ : ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .
 - ٢- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي لأبي العلام محمد عبد الرحمن بن
عبدالرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣ هـ) - ط: دار الكتب العلمية -
بيروت . د. د.
 - ٣- التيسير بشرح الجامع الصغير للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف
المنائوي - مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ط ٣ : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
 - ٤- الجامع الصحيح سنن الترمذي لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي
السلمي - تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون - ط: دار إحياء التراث
العربي - بيروت.
 - ٥- الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي
- تحقيق/ د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة

- جامعة دمشق- دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت - ط ٣ : ١٤٠٧ -
١٩٨٧ م .
- ٦- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه =
صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي - تحقيق :
محمد زهير بن ناصر الناصر- ط : دار طوق النجاة (مصورة عن
السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) - ط ١ : ١٤٢٢ هـ .
- ٧- سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد
بن عمرو الأزدي السُّجِسْتَانِي (المتوفى : ٢٧٥ هـ) - تحقيق : محمد محيي
الدين عبد الحميد - ط : المكتبة العصرية، صيدا - بيروت .
- ٨- سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي
(٣٨٤-٤٥٨ هـ) - تحقيق : محمد عبدالقادر عطا - مكتبة دار الباز - مكة
المكرمة - ط : (١٤١٤ هـ = ١٩٩٤ م) .
- ٩- شرح سنن أبي داود لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن
حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى : ٨٥٥ هـ) - تحقيق /
أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري - ط : مكتبة الرشد - الرياض - ط ١ :
١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- ١٠- شرح صحيح البخاري لابن بطلال لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد
الملك بن بطلال البكري القرطبي - تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم -
مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ط ٢ : ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١١- صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري -
تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي - ط : دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٢- العرف الشذي شرح سنن الترمذي لمحمد أنور شاه ابن معظم شاه
الكشميري الهندي - تحقيق / محمود أحمد شاكر - مؤسسة ضحى -
(د.ط) - (١.د.ت) .
- ١٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبو
الطيب - ط : دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ : ١٤١٥ هـ .
- ١٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل
العسقلاني الشافعي (٧٧٣-٨٥٢ هـ) - تحقيق : أحمد بن علي بن حجر
أبو الفضل العسقلاني الشافعي - ط : دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩ هـ .

- ١٥- فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي- ط: المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
- ١٦- المجتبى من السنن لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي - تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة ١٧٣/١ (كتاب المياه) ح: ٣٢٥ - ط: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ط: ٢: ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- ١٧- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) - ط: دار الفكر، بيروت - لبنان - ط: ١: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٨- المستدرک علی الصحیحین لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) - تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا- ط: دار الكتب العلمية - بيروت - ط: ١: ١٤١١ هـ - ١٩٩٠م.
- ١٩- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) - تحقيق/ شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون - إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - ط: مؤسسة الرسالة - ط: ١: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٢٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني- ط: مؤسسة قرطبة - القاهرة - الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.
- ٢١- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهرازي الأصبهاني- تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي - ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م - ط: ١ (د.ت) .
- ٢٢- مشكاة المصابيح لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي- تحقيق/ محمد ناصر الدين الألباني- المكتب الإسلامي - بيروت - ط: ٣: ١٤٠٥ - ١٩٨٥ م .
- ٢٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي على صحيح مسلم) لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت- ط: ٢: (١٣٩٢هـ).

٢٤- نصب الرأفة لأحادفث الهدافة مع حاشفته بغفة الألمعف فف فخرفج الزفلعف لجمال الدفن أبو محمد عبداالله بن فوسف بن محمد الزفلعف [المتوفى : ٧٦٢هـ]- فحقق / محمد عوامة - ط: مؤسسه الرfan للطفاعة والنشر - بفروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودفة ، ط١: (١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

ثالثاً: كتب الفقه:

١- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) فحقق/الشفخ زكرفا عمفرات - ط: دار الكتب العلمفة، بفروت - لبنان - ط١ : ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .

٢- شرح القواعد الفقهفة لأحمد بن الشفخ محمد الزرقا [١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ] - ص ٧٩ - فصحفج وفعلفق / مصطفى أحمد الزرقا - دار القلم - دمشق / سورفا - ط٢ : ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣- شرح الكوكب المنفر لفقف الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبداالفرزف بن عف الففوفف المعروف بابن النجار [٨٩٨-٩٧٢هـ] - فحقق : محمد الزحفلف نزفه حماد - ط: مكتبة العفبفكان - ط٢ : (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

رابعاً : كتب الفقه :

أ- كتب الفقه الحنفى :

١- البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزن الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفف آخره: فكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن عف الطورف الحنفف القادرف (ت بعد ١١٣٨هـ) ، وبالحاشفة: منحة الخالق لابن عابدفن - ط: دار الكتاب الإسلامف ، د.ت. ٢- بدائع الصنائع فف فرففب الشرائع لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاسانف الحنفف (المتوفى: ٥٨٧هـ) ٣٣/١ - ط: دار الكتب العلمفة - ط٢ : ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣- البنافة شرح الهدافة لأبف محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغفبافبف الحنفف بدر الدين العفنف (المتوفى: ٨٥٥هـ) ٣٥٠/١ - ط: دار الكتب العلمفة - بفروت، لبنان - ط١: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م . فبففن

- الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) .
- ٤- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الابصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان لخاتمة المحققين محمد أمين الشهير بابن عابدين ويليهِ تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف طبعة جديدة منقحة مصححة إشراف مكتب البحوث والدراسات - ط: دار الفكر - بيروت - لبنان - ط: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٥- حاشية قرّة عيون الاخيار تكملة رد المحتار على الدر المختار في فقه مذهب الامام أبي حنيفة النعمان لسيد محمد علاء الدين أفندي نجل المؤلف - إشراف مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر بيروت - لبنان دار الفكر ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٦- الحاشية لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى: ١٠٢١ هـ) - المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة .
- ٧- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧ هـ) - ط: مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة - ط: ١٢٨٥ هـ .
- ٨- فتح العزيز شرح الوجيز وهو الشرح الكبير للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي المتوفى سنة ٦٢٣ هـ - ط: دار الفكر .
- ٩- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الانصاري المتوفى سنة ٩٣٦ هـ ومعه الرسائل الذهبية في المسائل الدقيقة المنهجية للسيد مصطفى بن حنفي الذهبي الشافعي المتوفى سنة ١٢٨٠ هـ - منشورات محمد علي بيضوي - ط: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
- ١٠- الميسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ) - دار المعرفة - بيروت - (د. ت) - ط: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ١١- المحيط البرهاني محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين مازة - ط: دار إحياء التراث العربي - د. ت.

ب- كتب الفقه المالكي :

- ١- بداية المجتهد و نهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى : ٥٩٥هـ) - ط: مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر - ط٤: ١٣٩٥هـ/١٩٧٥ م .
- ٢- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الإِمَامِ مَالِكٍ) لأبي العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ) - ط: دار المعارف.
- ٣- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ) - دار الفكر - د . ط ، د . ت. الشرح الكبير على متن المقنع لشيخ الإسلام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الشيخ أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي [ت: ٦٨٢هـ] - ط: ٢ - دار الكتاب العربي.
- ٤- الشرح الكبير لأبي البركات أحمد بن محمد العدوي ، الشهير بالدردير (المتوفى : ١٢٠١هـ) - ط: احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاء.
- ٥- شرح مختصر خليل للخرشي لمحمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ) - الناشر: دار الفكر للطباعة - بيروت - (د.ط) - (د.ت).
- ٦- الفواكه الدوانى على رسالة ابن أبي زيد القيروانى لأحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوى- ط : دار الفكر .
- ٧- منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد بن أحمد بن محمد عليش ، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ) / ١ / ٧٣ - دار الفكر - بيروت - د . ط ، ط: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩ م .
- ٨- متن الرسالة لأبي محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ) - ط: دار الفكر.
- ٩- المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ) - ط: دار الكتب العلمية .
- ١٠- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لشمس الدين أبو عبد الله محمد ابن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي ، المعروف بالحطاب

الرُّعِينِي (المتوفى : ٩٥٤هـ) - تحقيق / زكريا عميرات- ط: دار عالم الكتب - ط: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

ج- كتب الفقه الشافعي :

١- الأم للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤) مع مختصر المزني- ط: دار الفكر - د.ت ، الحاوي في فقه الشافعي لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى : ٤٥٠هـ) ٣٣٣/١ - ط: دار الكتب العلمية - ط: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤.

٢- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل لشرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبو النجا الجاوي [ت: ٩٦٠هـ] - تحقيق : عبد اللطيف محمد موسى السبكي- ط : دار المعرفة - بيروت - لبنان .

٣- البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ) - تحقيق/قاسم محمد النوري- دار المنهاج - جدة - ط: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

٤- التَّبَصُّرَةُ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ الإِحْتِيَاطِ وَالْوَسْوَسَةِ للجويني - ط: مؤسَّسة قُرْطُبَةَ - القَاهِرَة - ط: ١٩٩٣م .

٥- تحفة المحتاج في شرح المنهاج لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي - الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد- عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م - (د.ط) - (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ).

٦- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي - ﷺ - وهو شرح مختصر المزني لأبي الحسين علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري [٣٦٤-٤٥٠هـ]- تحقيق وتعليق : الشيخ / علي محمد معوض ، الشيخ / عادل أحمد عبدالموجود - ط : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط: ١.

٧- حاشية إعانة الطالبين للعلامة أبي بكر المشهور بالسيد البكري بن السيد السيد محمد شطا الدمياطي (المتوفى بعد ١٣٠٢ هـ) على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين لزين الدين بن عبدالعزيز المليباري الفناني (المتوفى سنة ٩٨٧هـ) - (د.ط)- ط: ١ (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

٨- حاشية الجمل على المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري للشيخ سليمان الجمل - ط: دار الفكر - بيروت (د.ت).

- ٩- روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) اختصره النووي من كتاب الرافعي (ت: ٦٢٣هـ) المسمى (الشرح الكبير) الذي شرح به كتاب (الوجيز) للغزالي (ت: ٥٠٥هـ) - تحقيق/ عادل أحمد عبدالموجود، على محمد معوض- ط: دار الكتب العلمية.
- ١٠- السراج الوهاج على متن المنهاج . للعلامة الغمراوي للعلامة /محمد الزهري الغمراوي - دار المعرفة .
- ١١- شرح المُقَدِّمَةِ الحضرمية المُسمَّى بِشَرَى الكَرِيم بِشَرَحِ مَسَائِلِ التَّعْلِيمِ لِسَعِيدِ ابْنِ مُحَمَّدٍ بَاعَلِيٍّ بَاعِشَنِ الدَّوْعَنِيِّ الرِّبَاطِيِّ الحَضْرَمِيِّ الشَّافِعِيِّ (المتوفى: ١٢٧٠هـ) - ط: دار المنهاج للنشر والتوزيع ، جدة - ط: ١: (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
- ١٢- طبقات الشافعية الكبرى للإمام العلامة / تاج الدين بن علي بن عبدالكافي السبكي [١٣٢٧-١٣٧٠هـ]- تحقيق / د. محمود محمد الطناحي ، د. عبد الفتاح محمد الحلو - ط: هجر - ط: ٢: (١٤١٣هـ).
- ١٣- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) ١/١٦٤ - ط: المطبعة الميمنية - د. ت.
- ١٤- كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار لأبي بكر بن محمد بن عبدالمؤمن ابن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ) - تحقيق/علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان - الناشر: دار الخير - دمشق - ط: ١: ١٩٩٤.
- ١٥- المجموع شرح المهذب للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ - ٣١٧/١ - ط: دار الفكر- (د.ت).
- ١٦- النجم الوهاج في شرح المنهاج لكمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى ابن علي الدميري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)- الناشر: دار المنهاج (جدة)- (د.ط)- ط: ١: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- د- **كتب الفقه الحنبلي :**
- ١- ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة لموفق الدين بن قدامة المقدسي الجماعلي (ت: ٦٣٠هـ)- ط: المطبعة العربية ومكتبتها - ط: (١٩٣٣ م - ١٣٤٢هـ).

- ٢- الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع لمنصور بن يونس ابن إدريس البهوتي (المتوفى : ١٠٥١هـ) - تحقيق/سعيد محمد للحامدار - ط: دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .
- ٣- الكافي في فقه الإمام أحمد لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ١/١٠٦ - ط: دار الكتب العلمية - ط١: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
- ٤- كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ) - ط: دار الكتب العلمية.
- ٥- شرح الزركشي لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ) - الناشر: دار العبيكان - (د.ط) - ط١: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٦- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ) - ٧٣/١ - ط: المكتب الإسلامي - ط٢: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٧- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد - ط: دار الفكر - بيروت ط: ١٤٠٥ هـ.
- ٨- الملخص الفقهي لصالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان - ط: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية - ط١: (١٤٢٣هـ).
- ٩- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي [ت: ٨٨٥هـ] - ط : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط : ١ (١٤١٩هـ).

هـ- كتب الفقه الظاهري:

- المحلى بالآثار للإمام الجليل المحدث الفقيه الأصولي / أبي محمد علي ابن أحمد سعيد بن حزم الأندلسي [٣٨٤ - ٤٥٦هـ] - تحقيق : الدكتور/ عبد الغفار سليمان البنداري - ط : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

و- كتب الزيدية :

- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني-تحقيق : محمود إبراهيم زايد -ط: دار الكتب العلمية - بيروت- ط : ١ (١٤٠٥).

ز- كتب الإمامية:

- الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية للشهيد السعيد بن محمد بن جمال الدين مكى العاملى، زين الدين الجعبي العاملى -ط : مؤسسة الأعلمى للمطبوعات- بيروت- لبنان .

ح- كتب الإباضية :

- شرح النيل وشفاء العليل لمحمد بن يوسف بن عيسى أطفيش [١٢٣٧- ١٣٣٢هـ]-ط : مكتبة الإرشاد - ط٢: (١٣٩٢هـ = ١٩٧٢م).

خامساً: مراجع فقهية حديثة :

- ١- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله - تحقيق : محمد حامد الفقي - ط: دار المعرفة - بيروت - ط ٢ : ١٣٩٥ - ١٩٧٥م.
- ٢- الاختيارات الفقهية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ)- تحقيق/علي بن محمد بن عباس البعلی الدمشقي - ط: دار المعرفة، بيروت، لبنان- ط : ١٣٩٧هـ/١٩٧٨م.
- ٣- تلبیس إبليس لأبي الفرج بن الجوزي البغدادي (ت: ٥٩٧هـ) - ص ١٣٦- د. ط ، د. ت - دار بن خلدون.
- ٤- الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخریجها) ل.أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة- دار الفكر - سورية - دمشق - ط: ٤.
- ٥- القول المبين في أخطاء المصلين لأبي عبيدة مشهور بن حسن بن محمود آل سلمان - دار ابن القيم، المملكة العربية السعودية، دار ابن حزم، لبنان - ط: ٤: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

٦- مجموع الفتاوى لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، أبو العباس تحقيق/ أنور الباز - عامر الجزار - ط: دار الوفاء - ط ٣ : ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

٧- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله - تحقيق : محمد حامد الفقي - ط: دار الكتاب العربي - بيروت - ط ٢ : (١٣٩٣ - ١٩٧٣).

٨- المطلع على دقائق زاد المستقنع «المعاملات المالية» لعبد الكريم بن محمد اللاحم - الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية - (د.ط) - ط ١ : ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٩- الموسوعة الفقهية الكويتية لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - ط ٢ : طبع الوزارة.
سادساً: كتب عامة:

١- إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ) - الناشر: دار المعرفة - بيروت - (د.ط) - (د.ت).

٢- الوسواس القهري دليل عملي للمريض والأسرة والأصدقاء ل.د/ محمد شريف سالم دراسة طبية نفسية علمية شرعية - اعتني بالمادة الشرعية وخرج أحاديثها / أبو إدريس محمد عبد الفتاح - تقديم : د/أحمد فريد ، أ.د/ هدى سلامة - دار العقيدة - ط ١ : (٢٠٠٣ م).

٣- وسواس الطهارة والصلاة مدخل إلى علاج الوسواس القهري الديني ل.د/ محمد شريف سالم أخصائي الطب النفسي-دار العقيدة - ط ١ : (٢٠٠٥ م - ١٤٢٥ هـ).

سابعاً : كتب اللغة والبلاغة والنحو :

١- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن محمد بن عبد الرازق الحسيني أبو الفيض ، الملقب بمرتضى، الزبيدي - ط : دار الهداية.

٢- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠ هـ) - تحقيق: محمد عوض مرعب - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط ١ : (٢٠٠١ م).

٣- كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي- تحقيق : د/مهدى المخزومي ، د / إبراهيم السامرائي - ط : دار مكتبة الهلال .

- ٤- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفریقی المصری [ت: ٧١١هـ]
- ط : دار صادر - بيروت - ط ١.
- ٥- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار لجمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي (المتوفى: ٩٨٦هـ) - ط: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - ط ٣ : ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- ٦- مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي [ت: ٦٦٦هـ]
- ط : مكتبة لبنان - بيروت - تحقيق : محمود خاطر - ط : (١٩٩٥هـ-١٩٩٥م) .
- ١- المصباح المنير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ - ط : المكتبة العصرية.
- ٢- المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية - ط : دار الدعوة.
- ٣- مقاييس اللغة لابن الحسين أحمد بن فارس بن زكريا [ت: ٣٩٥هـ] - تحقيق / عبد السلام محمد هارون ط : اتحاد الكتاب العربي - ط : (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).
- سابعاً: كتب التاريخ والتراجم :**
- ١- أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) - تحقيق/ علي محمد معوض - عادل أحمد عبدالموجود - ط: دار الكتب العلمية - ط ١: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) ٦٢٩/٢ تحقيق/علي محمد البجاوي- ط: دار الجيل، بيروت - ط ١: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٣- الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - تحقيق : علي محمد البجاوي - ط: دار الجيل - بيروت - ط ١: ١٤١٢ هـ.
- ٤- البداية والنهاية لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء - ط: مكتبة المعارف - بيروت .

- ٥- تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) - تحقيق: محمد عوامة - ط: دار الرشيد - سوريا - ط ١: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ٦- تهذيب/ محمد بن جلال الدين المكرم (ابن منظور) - تحقيق/ إحسان عباس - ط: دار الرائد العربي - ط: ١ (١٩٧٠م) - بيروت - لبنان.
- ٧- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي - تحقيق / السيد شرف الدين أحمد [ت: ٣٥٤هـ] - ٤١١/٣ - ط: دار الفكر - ط: ١: ١٣٩٥ هـ = ١٩٧٥م.
- ٨- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) - ط: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية - دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند - ط: ١: ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣م.
- ٩- السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة لبريك بن محمد بريك أبو مائلة العمري - تحقيق / أكرم ضياء العمري - دار ابن الجوزي - ط ١ : ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- ١٠- سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي [٦٧٣-٧٤٨هـ] - تحقيق : مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط - ٦٥/١ - ط : مؤسسة الرسالة .
- ١١- الطبقات لخليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصفري - تحقيق/ د. أكرم ضياء العمري - ط: دار طيبة - الرياض - ط ٢ (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).
- ١٢- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الذهبي الدمشقي [ت: ٧٤٨ هـ] ، وحاشيته للإمام برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي المتوفى سنة ٨٤١ هـ - تعليق / محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب - ط: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن - جدة - ط: ١: (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).
- ١٣- مرويات غزوة الحديبية جمع وتخريج ودراسة لحافظ بن محمد عبد الله الحكمي - مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية - ط: ١٤٠٦هـ.

- ١٤- مرويات غزوة الحديبية لحافظ بن محمد عبد الله الحكمي ٣٥١/١ -
ط: مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية -
ط: ١٤٠٦هـ.
- ١٥- معجم الصحابة لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن
المزّزيان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (المتوفى : ٣١٧هـ) - تحقيق:
محمد الأمين بن محمد الجكني- ط: مكتبة دار البيان - الكويت - ط: ١:
١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ١٦- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسادات لأحمد بن محمد بن الحسين
بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى : ٣٩٨هـ) - تحقيق/عبد
الله الليثي - ط: دار المعرفة - بيروت - ط: ١: ١٤٠٧هـ

ثامناً : المجالات:

- ١- دراسات تربوية إلى أخي المبتهلى بالوسوسة لمحمد عيد العباسي- بحث
منشور بمجلة البيان - مجلة تصدر عن المنتدى الإسلامي- ع(٢٠٤) -
بتاريخ جمادى الأولى - ١٤٢٣هـ = أغسطس - ٢٠٠٢م (السنة :
١٧)ع(١٧٧).
- ٢- مسائل في التداوي والرقي ل د/ محمد بن عبد الله الصغير - مجلة
البيان- مجلة تصدر عن المنتدى الإسلامي - العدد (١٧٦)- بتاريخ -
(يوليو ٢٠٠٢م - ربيع آخر ١٤٢٣هـ).
- ٣- الوسواس القهري وعلاقته بأبعاد الشخصية العصابية والانبساطية لدى طلبة
جامعة القدس لعمر الريماوي ،أميرة الريماوي - دائرة علم النفس - جامعة
القدس - فلسطين - بحث بالمجلة الدولية التربوية المتخصصة - المجلد
(٣) - العدد (٥)- أيار- (٢٠١٤م).

تاسعاً: المواقع الإلكترونية:

- ١- التخلّص من الوسواس القهري نهائياً لفداء أبو حسن - بحث بموقع:
موضوع بتاريخ: ١٠ أبريل ٢٠١٧م - <https://mawdoo3.com>.
- ٢- التخلّص من الوسواس لآلاء جرار - بحث بموقع: موضوع - بتاريخ: ١١
ديسمبر ٢٠١٤م - <https://mawdoo3.com> .

- ٣- شرح عمدة الأحكام لعبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين -
دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية
. <http://www.islamweb.net>
- ٤- موقع طريق الإسلام - فتوى بعنوان : ما هو علاج الوسوسة في الطهارة ؟
للشيخ عبد الرحمن بن صالح المحمود أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة
بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً -
بتاريخ: م ٢٠١٠-١١-٢٢ - <https://ar.islamway.net/fatwa>